

حكم التبرك بالآثار النبوية الشريفة

"النعال النبوية أمودجًا"

د/ أحمد محمود أحمد محمود أبو حسوبه /أ/ محمد فخر الدين بن إسحاق /أ/ عبد الحلیم بن عبد الكریم

قسم الشريعة بجامعة السلطان أحمد شاه الإسلامية ببهانج (UNIPSAS) ماليزيا



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف خلق الله أجمعين محمد صلى الله عليه وسلم، ورضي الله عن أصحابه الطاهرين ونخص بالذكر الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي الأمين، الحمد لله الذي جعل الخيرية لمن يتفقه في الدين، فقال صلى الله عليه وسلم: " من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين " . (1) وبعد ...

إنه لشرف للقلم الذي يكتب، وللمداد الذي يسجل، وللأوراق التي تثبت، وللكتاب الذي تخط بمنه تلك السطور المباركات عن آثار خير الخلق أجمعين، فكم من رفعة نعلو بذكرها عند الحديث عن الآثار النبوية الشريفة التي انفصلت عن الرسول الأكرم، أو التي استعملها النبي المقدم، ملاذ الغرباء ومحط ركاب الفضلاء، الجناب الأجل والكهف الأظل محمد صلى الله عليه وسلم خير البرية أجمعين.

ولما استقر العقل، وانشرح الصدر واطمأن الفؤاد بكتابة هذا البحث، عن هذه الآثار النبوية الباقية على مر الزمان تحكي لنا صورة من السيرة النبوية العطرة، وتقص على القلوب والعقول قبل الأسماع تلك الملحمة الطاهرة من العبق النبوي المقدس. ولله الحمد والمنة وحده أن شرفُت بكتابة هذا البحث وهو بعنوان: (حكم التبرك بالآثار النبوية الشريفة "النعال النبوية أمودجًا") وكان المقصد منه بيان حكم التبرك بهذه الآثار الشريفة، والأدلة على ذلك من الآيات والأحاديث وأقوال الأئمة

¹أخرجه البخاري في صحيحه، ، 25/1 ح(71)، وأخرجه مسلم في صحيحه، ص398 ح(1037) .

الأعلام، وغير ذلك من الأدلة الشرعية المعتبرة؛ كذلك ظهر في عصرنا الحاضر المجسمات وكان المراد صنع مجسم على صورة النعل الشريف فلزم بيان الحكم الشرعي لهذه المجسمات التي تحاكي الآثار النبوية المقدسة.

وقسمت البحث إلى مقدمة واثنى عشر مبحثاً، وخاتمة رصدت فيها أهم النتائج، وقائمة تضم المصادر والمراجع التي اشتملها البحث، وكانت خطة البحث كالآتي:

المبحث الأول: تعريف البركة

المبحث الثاني: أقسام البركة

المبحث الثالث: أقسام التبرك

المبحث الرابع: البركة في القرآن الكريم

المبحث الخامس: تبرك الصحابة بآثاره الحسية صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

المبحث السادس: حكم التبرك بآثار النبي

المبحث السابع: حكم التبرك بآثار النبي بعد وفاته

المبحث الثامن: حكم التبرك بنعل النبي

المبحث التاسع: صنع مجسم يشبه نعل النبي صلى الله عليه وسلم

المبحث العاشر: نماذج من النعال النبوية في التاريخ الإسلامي

المبحث الحادي عشر: النعال النبوية الشريفة

المبحث الثاني عشر: احترام المسلمون للنعال النبوية

المبحث الثالث عشر: تاريخ النعال الشريفة

المبحث الرابع عشر: فقدان الآثار الحسية للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وأخيراً أدعوا الله عز وجل أن يتقبل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، فإن أحسنت فمن الله وحده، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، والحمد لله رب العالمين.

د/ أحمد محمود أحمد محمود أبو حسوبه /أ/ محمد فخر الدين بن إسحاق /أ/ عبد الحليم بن عبد الكريم

المبحث الأول

تعريف البركة

التبرك لغة: (برك) البركة النماء والزيادة والتَّبرُّك الدعاء للإنسان أو غيره بالبركة يقال بَرَّكْتُ عليه تَبْرِكًا أي قلت له بارك الله عليك وبارك الله الشيء وبارك فيه وعليه وضع فيه البركة وطعام بَرِيك كأنه مُبارك، والعرب تقول بَارَكَ اللهُ وبارَكَ فيكَ قال الأزهري معنى بركة الله عُلُوُّهُ على كل شيء .(2)

التبرك اصطلاحًا: هو طلب البركة، والتبرك بالشيء طلب البركة بواسطة⁽³⁾، والتبرك بشيء ما هو طلب حصول الخير بمقاربة ذلك وملاسته⁽⁴⁾؛ فهو طلب الخير، وزيادته في أمور الدين، أو الدنيا من خلال الاعتقاد في أمر حسي، أو معنوي. والاعتقاد المعنوي: كأن يتبرك بالصدقة، والصلاة، والصيام، ويرجو بها خيرًا في دينه بالعتق من النار، ويرجو بها خيرًا في دنياه كالشفاء من الأمراض.

والاعتقاد الحسي: كأن يتبرك بثوب النبي صلى الله عليه وسلم فيطلب دفنه معه في قبره لينفعه في دينه. أو يشرب عَرَق النبي صلى الله عليه وسلم طلبًا للخير في دنياه كالشفاء مثلاً، والتبرك بآثاره الجسدية ثابتٌ في السنة الصحيحة بما لا يدع أدنى ذرة شك.

المبحث الثاني

أقسام البركة

تنقسم البركة التي وردت في الكتاب والسنة إلى قسمين:

الأول: بركة ذات، وأثرها أن يكون ما اتصل بتلك الذات مباركًا وهذا النوع للأنبياء والمرسلين لا يشركهم فيه غيرهم ؛ ومن الذوات المباركة: ذوات الأنبياء، فتحصل البركة لكل من تبع سنتهم، واقتدى بهم، وسار على هديهم وعمل بالشرع الذي أنزل عليهم، كما تحصل البركة لمن حاز من آثارهم كشعر وعرق وريق أو غيره مع شرط الإيمان والاعتداء.⁽⁵⁾

الثاني: بركة عمل واتباع، وهي عامة لكل من وافق عمله سنة النبي صلى الله عليه وسلم فكل مسلم فيه بركة عمل مقدرة بقدر اتباعه، فالعالم بالسنة له بركة عمله والعامل بكتاب الله فيه بركة عمل، وهذه البركة لا تتعدى إلا بالأعمال لا بالذات⁽⁶⁾؛

²لسان العرب 10/395، مادة برك، وتاج العروس، الزبيدي، 75/27، مادة برك.

³ التبرك أنواعه وأحكامه، ناصر الجديع، ص32.

⁴ المرجع السابق، ص41.

⁵ التبرك المشروع والممنوع، محمد صفوت نور الدين، ص49.

⁶ التبرك المشروع والممنوع، محمد صفوت نور الدين، ص51.

ولقد ترك لنا النبي صلى الله عليه وسلم قبل لحوقه بالرفيق الأعلى عز وجل تراثين، أو نوعين من الآثار:

الأول: الآثار الشرعية: وهو أهمها، وهو شريعته المطهرة من الكتاب والسنة.

ثانيهما: الآثار الحسية: وهي مجموعة من المتعلقات الحسية به صلى الله عليه وسلم.

وقد أجمعت الأمة على بركة التراثين كليهما.

أما آثاره الحسية صلى الله عليه وسلم فهي فانية فناء جسده صلى الله عليه وسلم.

والتبرُّك بالنبي صلى الله عليه وسلم من حيث النوع؛ ينقسم لنوعين:

البركات المعنوية: والمقصود بها ما يحصل من بركات رسالته صلى الله عليه وسلم على أتباعه في الدنيا والآخرة، ويمكن بيان

ذلك بتوضيح أهداف رسالته صلى الله عليه وسلم ومزاياها. (7)

البركات الحسية: وهي على نوعين: بركة في أفعاله، وبركة في ذاته وآثاره الحسية المنفصلة منه صلى الله عليه وسلم.

أولاً: البركة في أفعاله، مما أكرمه الله تعالى به من خوارق العادات، التي حصل منها الخير الكثير والنفع العظيم محسوساً

ومشاهداً.

ثانياً: البركة في ذاته وآثاره عليه الصلاة والسلام، والمقصود بهذا تبرك الصحابة رضي الله عنهم به صلى الله عليه وسلم في

حياته، وبآثاره بعد وفاته. (8)

المبحث الثالث

أقسام التبرك

التبرك ليس واحداً بل ينقسم إلى قسمين : تبرك مشروع؛ وتبرك ممنوع.

القسم الأول: التبرك المشروع: هو التبرك الذي شرعه الله ورسوله، وهو أنواع كثيرة، منها :

أولاً: التبرك بذكر الله: ذكر الله سبحانه وتعالى يكون بالقلب، ويكون باللسان، والأفضل منه ما كان بالقلب واللسان جميعاً،

فإن اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل (9)، لأن ذكر القلب يثمر المعرفة، ويثير المحبة والحياء، ويبعث على المخافة، ويدعو إلى

المراقبة. (10)

والتبرك بتلاوة القرآن الكريم، ويكون ذلك على الوجه المشروع، وهو طلب البركة من الله عز وجل بذكر القلب، واللسان،

⁷ التبرك أنواعه وأحكامه، ناصر الجديع، ص59.

⁸ المرجع السابق، ص71.

⁹ (الأذكار، للإمام النووي، ص9.

¹⁰ (التبرك: أنواعه وأحكامه، الجديع، ص201.

والعمل بالقرآن والسنة على الوجه المشروع؛ لأن من بركات ذلك اطمئنان القلب، وقوة القلب على الطاعة، والشفاء من الآفات، والسعادة في الدنيا والآخرة، ومغفرة الذنوب، ونزول السكينة، وأن القرآن يكون شفيحاً لأصحابه يوم القيامة، فالقرآن كله خير، ومن أعظم الخير أنه يهدي إلى الصراط المستقيم، وأنه رصد طريق إلى الجنة، وهو هدف كل مسلم. قال تعالى " (وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلْ رُبُّكُمْ قَالُوا خَيْرٌ) (11) : قال ابن كثير رحمه الله : "أي أنزل خيراً، أي رحمة وبركة وحسناً لمن اتبعه وآمن به". (12)

ثانياً: التبرك المشروع بذات النبي في حياته وبعد وفاته؛ لأن النبي مبارك في ذاته، وما اتصل بذاته؛ ولهذا تبرك الصحابة بذاته، ومن ذلك، ما ثبت عن الحكم قال سمعتُ أبا جُحَيْفَةَ قَالَ: "حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَبَيَّنَّ يَدَيْهِ عَنَزَةً قَالَ شُعْبَةُ وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسُحُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ قَالَ فَأَحَدْتُ يَدِيهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا هِيَ أَبْرُدُ مِنَ التَّلَجِّ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ" (13)؛ وكان الصحابة يتبركون بثياب النبي ومواقع أصابعه، وبماء وضوئه، وبفضل شربه، وهو كثير، ويتبركون بالأشياء المنفصلة منه: كالشعر، والأشياء التي استعمالها وبقيت بعده: كالثياب، والآنية، والنعل، وغير ذلك مما اتصل بجسده. (14)

ثالثاً: التبرك بالأمكنة: لقد اختص الله بعض الأماكن وجعل فيها البركة إذا تحقق في العمل الإخلاص والمتابعة. فمن هذه الأماكن: مكة المكرمة فهي أفضل البقاع على وجه الأرض وأحبها إلى الله لقوله صلى الله عليه وسلم: " وَاللَّهِ إِنَّكَ لَحَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ" (15)، ومن البقاع المباركة المدينة المنورة أيضاً وقد دعا لها النبي بالبركة، وقال ابن حجر: «وكل مؤمن له من نفسه سائقٌ إلى المدينة؛ لمحبتته في النبي صلى الله عليه وسلم، فيشمل ذلك جميع الأزمنة؛ لأنه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم للتعلم منه، وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهمديهم، ومن بعد ذلك؛ لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم، والصلاة في مسجده، والتبرك بمشاهدة آثاره، وآثار أصحابه». (16)

ومن البقاع المباركة المسجد الأقصى الذي أخبر الله جل وعلا أنه بارك حوله، ومن الأماكن المباركة سائر المساجد، وهي بيوت الله في الأرض وأشرف البقاع وأفضلها، ومن البقاع المباركة أرض الشام واليمن: فقد دلت عدة آيات قرآنية على بركتها.

11 سورة النحل: 30.

12 تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 568/4.

13 أخرجه البخاري في صحيحه عن أبا جُحَيْفَةَ، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، 188/4 ح (3553).

14 التبرك: أنواعه وأحكامه، الجديع، ص 248.

15 أخرجه أحمد في المسند، عن عبد الله بن عدي بن الحُمراءِ الرُّهْرِيِّ، 10/31 ح (18715).

16 فتح الباري، ابن حجر، 93/4.

رابعًا: التبرك بالأزمنة: لقد جعل الله سبحانه وتعالى بركات عظيمة في بعض الأزمنة وخصها بزيادة فضل وبركة، مثل: شهر رمضان: الذي قال الله فيه: (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ) (17)، وليلة القدر: ويقع في هذا الشهر المبارك أفضل الليالي سنة، وهي ليلة القدر، وهي خير من ألف شهر، ومن الأزمنة المباركة العشر الأول من ذي الحجة، وقد أقسم الله تعالى بها، ويوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، وهو يوم مبارك، اختص الله تعالى به المسلمين من بين سائر الأمم، ويوما الاثنين والخميس فمن بركاتهما أن أبواب الجنة تفتح في هذين اليومين، فيغفر للمؤمنين ما عدا المتشاحنين منهم، والثلاث الأخير من الليل: ومن الأزمنة المباركة الثلث الأخير من الليل وهو وقت النزول الإلهي. خامسًا: التبرك بالأطعمة: من الأطعمة التي تلمس فيها البركة: شجرة الزيتون وثمارها: يوجد في المأكولات والمشروبات وما يتداوى به أشياء بارك الله فيها وفضلها على غيرها من جنسها، فمن هذه الأشياء شجرة الزيتون، وهي شجرة مباركة يدل على ذلك قوله تعالى: (اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) [النور: 35]، وكذلك شجر النخيل، والتبرك بشرب ماء زمزم، واللبن والعسل وغير ذلك.

القسم الثاني: التبرك الممنوع: وهو ما لم يأت به دليل، وقد يكون بدعيًا، وقد يكون شركيًا عيادًا بالله. (18)

المبحث الرابع

البركة في القرآن الكريم

ورد العديد من الآيات المباركات التي جاء ذكر البركة فيها ومن ذلك على سبيل التمثيل:

قال تعالى: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) [الأعراف: 96].

قال تعالى: (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ) [آل عمران: 96].

قال تعالى في الليالي المباركة: { إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ } [الدخان: 3].

قال سبحانه في الأماكن المباركة: { وَأَوْزَنَّا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا } [الأعراف

:137]. قال تعالى: { سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ

آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } [الإسراء: 1]. وقال سبحانه: { وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِّلْعَالَمِينَ } [الأنبياء

¹⁷البقرة: 185.

¹⁸التبرك المشروع والممنوع، محمد صفوت نور الدين، ص51، التبرك أنواعه وأحكامه، ناصر الجديد، ص59.

[71]: وقد بارك البيت الحرام، فقال تعالى : { إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ } [آل عمران: 96].

قال تعالى في شأن الأنبياء: { قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ } [هود: 73]. وبارك أتباع الأنبياء، ومن تبعهم، قال تعالى : { قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَمٍ مِمَّنْ مَعَكَ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ } [هود: 48].

أثبت سبحانه أن أنبيائه عليهم السلام يصطحبون بركتهم أينما ذهبوا، فقال سبحانه : { وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا } [مريم: 31]. وبارك الله المؤمنين المتبعين لمنهج الله، فقال سبحانه : { وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ } [الأعراف: 96]. وبارك الله الأقوال، فبارك كلامه سبحانه، قال تعالى : { وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ أَفَأَنْتُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ } [الأنبياء: 50]. وبارك تحية المؤمنين : { فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ } [النور: 61].

المبحث الخامس

تبرك الصحابة بآثاره الحسية صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لقد عايش الصحابة رضي الله عنهم النبي الهادي المرسل، وشهدوا معه المشاهد والأحداث فتعلقت به القلوب والعقول أشد من تعلقهم بالحياة أو أي لذة فيها، كما أنهم انجذبوا إليه صلى الله عليه وسلم بكل حواسهم ومكنونات فؤادهم، فأخذوا يرتون من نهر العذب، ويتغذون من جميل هديه وسمته ورسمه فكانوا يتبركون بأمر متعددة مما انفصل من أعضائه الشريفة، فهنيئاً لهم مما اختصهم الله به، وشرفت أجسادهم بلمس ما انفصل منه، وهنيئاً لأرواحهم التي تقدست باتباعه، وهنيئاً لأعينهم التي اكتحلت بمداد جماله صلى الله عليه وسلم، وقد أقرهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك، بل إنه في مواضع متعددة باشر ذلك بنفسه عليه الصلاة والسلام؛ فمن ذلك:

التبرك بمسح يده الشريفة صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: منها ما قاله أبو جحيفة : «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الطُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ، وَبَيَّنَّ يَدَيْهِ عَنزَةً» قَالَ شُعْبَةُ وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جَحِيْفَةَ، قَالَ: «كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْءُ، وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسَحُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ، قَالَ فَأَخَذْتُ يَدَهُ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ».(19)

¹⁹ سبق تخريجه.

التبرك بماء وضوئه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: «ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ» فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبِرْكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَظَنَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زَرِّ الْحَجَلَةِ». (20)

التبرك بشيابه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عن أسماء بنت أبي بكرٍ؛ أنها قالت: (هذه جبة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخرجتني إلى جبة طيالسية كسروانية لها لينته ديباج، وفرجيتها مكفوفين بالديباج، فقالت: هذه كانت عند عائشة حتى قبضت، فلما قبضت قبضتها، وكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها). (21)

التبرك بشعره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء عن أنس بن مالك قال: لما رمى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الجمرة ونحر نُسكته وحلق ناول الخالق شقعه الأيمن فحلقه ثم دعا أبا طلحة الأنصاري فأعطاه إياه ثم ناوله الشق الأيسر فقال: «الحلق». فحلقه فأعطاه أبا طلحة فقال: «اقسمه بين الناس». (22)

التبرك بأظفاره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء عن محمد بن عبد الله بن زيد: "أن أباة شهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند المنحر هو ورجل من الأنصار فحلق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأسه في ثوبه فأعطاه، فقسَمَ منه على رجال، وقلم أظفاره، فأعطاه صاحبه قال: فإنه عندنا محضوب بالحناء والكتم أو بالكتم والحناء". (23)

التبرك بعرقه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء عن أنس بن مالك؛ قال: ((كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدخل بيت أم سليم فينام على فراشها، وليست فيه، قال: فجاء ذات يوم فنام على فراشها، فأثيت فقيل لها: هذا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نام في بيتك، على فراشك، قال فجاءت وقد عرق، واستنقع عرقه على قطعة أديم، على الفراش، ففتحت عتيدهما فجعلت تشف ذلك العرق فتعصره في قواريرها، ففرغ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «ما تصنعين؟ يا أم سليم» فقالت: يا رسول الله نرجو بركته لصبياننا، قال: «أصببت». (24)

التبرك بنخامته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء في صلح الحديبية عن المسور بن مخرمة: ((... ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب

²⁰ أخرجه البخاري في صحيحه عن السائب بن يزيد، كتاب الوضوء، 49/1 ح (190)؛ ومسلم في صحيحه، عن السائب بن يزيد، كتاب الفضائل، باب إثبات خاتم النبوة وصفته ومحلته من جسده صلى الله عليه وسلم، ص 955، ح (2344).

²¹ أخرجه مسلم في صحيحه، عن أسماء بنت أبي بكر، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل وإباحته للنساء وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع، ص 859، ح (2069).

²² أخرجه مسلم في صحيحه، عن أنس بن مالك، كتاب الحج، باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلق، ص 1303، ح (1305).

²³ أخرجه الحاكم في المستدرک، عن محمد بن عبد الله بن زيد، كتاب المناسك، 474/1 ح (1744)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأخرجه أحمد في مسنده، عنه، 395/26 ح (16474) قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

²⁴ أخرجه مسلم في صحيحه، عن أنس بن مالك، كتاب الفضائل، باب طيب عرق النبي صلى الله عليه وسلم والتبرك به، ص 951، ح (2331).

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ...)). (25)

التَّبَرُّكُ بِالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء عَنْ عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: "أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بِصَرِي، وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي، وَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ، وَدِدْتُ أَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي مُصَلِّي، فَأَتَّخِذُهُ مُصَلِّي، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ...» (26)

التَّبَرُّكُ مِنَ لَامَسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قال أَبُو جُحَيْفَةَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَحَدَ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ وَمَنْ لَمْ يُصَبْ مِنْهُ شَيْئًا أَحَدٌ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَحَدَ عَنَزَةَ فَرَكَزَهَا وَحَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةِ حَمْرَاءَ مُشَمَّرًا صَلَّى إِلَى الْعَنَزَةِ بِالنَّاسِ رُكْعَتَيْنِ وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمْزُونَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ الْعَنَزَةِ". (27)

التَّبَرُّكُ بِمُشَارَكَةِ مَنْ دَعَا لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء عَنْ أَبِي عَقِيلٍ: "أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ مِنَ السُّوقِ - أَوْ: إِلَى السُّوقِ - فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ الرُّبَيْرِ، وَابْنُ عُمَرَ، فَيَقُولَانِ: «أَشْرِكْنَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ» فَيُشْرِكُهُمْ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ". (28)

المبحث السادس

حكم التبرك بآثار النبي

أجمع العلماء على استحباب التبرك بالنبي صلى الله عليه وسلم وآثاره ولم يخالف ذلك أحد ممن يعتد به، وقد ثبت ذلك التبرك من صحابة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحضورته الشريفة، ولم ينكر عليهم بل ورد عنه صلى الله عليه وسلم إجابته بالتبرك لهم وعليهم؛ قال الجديع: "التبرك مشروع في الإسلام، ولكن ليس مشروعاً على الإطلاق، بل منه ما

²⁵ أخرجه البخاري في صحيحه عن الْمُسَوِّرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد، 194/3 ح (2732).

²⁶ أخرجه البخاري في صحيحه عن عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت وصلى البراء بن عازب في مسجده في داره جماعةً، 92/1 ح (425)؛ ومسلم في صحيحه، عن عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، كتاب المساجد، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعدد، ص 655، ح (263)، واللفظ للبخاري.

²⁷ أخرجه البخاري في صحيحه عن عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الأحمر، 84/1 ح (376)؛ ومسلم في صحيحه، عن عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، كتاب الصلاة، باب سترة المصلي، ص 205، ح (503).

²⁸ أخرجه البخاري في صحيحه عن عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام وغيره ويُذَكَّرُ أَنَّ رَجُلًا سَاوَمَ شَيْئًا فَعَمَزَهُ آخَرَ فَرَأَى عُمُرَ أَنَّ لَهُ شَرِكَةً، 141/3 ح (2501).

هو ممنوع". (29)

التبرك بآثار النبي ثابت بالأدلة الصحيحة، وقد فعله أصحابه النبي، وأقر هذا الصنيع منهم، الأحاديث الواردة في مشروعيتها التبرك وجواز فعله أكثر من أن تحصى، ومعظم هذه الأحاديث قد وردت في الصحيحين؛ فهي متفق عليها، ولا مجال للطعن فيها، فصحتها ثابتة سنداً وامتناً، فالنبي مبارك في أفعاله وفي أقواله وفي ذاته الشريفة، وهذا مما خص به الرسول عن أمته، كما جعل الله فيه من البركة، وقد عقد الإمام البخاري باباً فيه ذُكِرَ مِنْ دُرِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَصَاهُ وَسَيْفِهِ وَقَدْحِهِ وَخَاتَمِهِ وَمَا اسْتَعْمَلَ الْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ بِمَا لَمْ يُذْكَرْ قِسْمَتُهُ وَمِنْ شَعْرِهِ وَنَعْلِهِ وَآيَاتِهِ بِمَا يَتَّبِرُكَ أَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ (30)؛ وقد تبرك الصحابة بآثاره الحسية المنفصلة منه فقد وجد من بعض أصحابه رضي الله عنهم، وقد أقرهم النبي على ذلك، كما تبركوا بها بعد وفاته.

ولا يشك مسلم في أن النبي أفضل الأنبياء والمرسلين وسيد ولد آدم أجمعين وأكرم الأولين والآخرين ورحمة الله للعالمين، ذلك بان الله تعالى اختاره من بين سائر خلقه واصطفاه من البشر كلهم ليكون أفضل أنبيائه ورسله عليهم الصلاة والسلام وهذا فضل الله تعالى يؤتیه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

ومن فضائله بركاته الكثيرة المتنوعة، فرسول الله صلى الله عليه وسلم مبارك في ذاته وآثاره ولهذا فإن صحابته ورضي الله تعالى عنهم تبركوا بذاته وآثاره الحسية المنفصلة عنه في حياتهم وأقرهم على ذلك ولم ينكر عليهم، ثم جاء التابعون من سلف الأمة وتبركوا بها بعد وفاته، وهذا ما يدل على مشروعيتها التبرك بالإجماع السكوتي وينبغي أن يعلم انه لا يصاحب هذا التبرك من جهة الصحابة ومن بعدهم من السلف الصالح شيء يعارض أو يناقض توحيد الله تعالى، وان هذه ليس من باب الغلو المذموم، وإلا لنبه على ذلك رسول الله صحابته فينظر إذن إلى هذا على انه تكريم وتشريف من الخالق جل وعلا لصفوة خلقه وما ينفصل عنه من آثاره الحسية حيث وضع الله تعالى في ذلك الخير كله والبركة.

الأدلة الشرعية على جواز التبرك بالأنبياء والصالحين وءآثارهم

التبرك بمسح يده الشريفه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: منها ما قاله أبو جَحِيْفَةَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الطُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ، وَبَيَّنَّ يَدَيْهِ عَنَزَةً» قَالَ شُعْبَةُ وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جَحِيْفَةَ، قَالَ: «كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ، وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسُحُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ، قَالَ فَأَخَذْتُ يَدَهُ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ». (31)

²⁹ التبرك أنواعه وأحكامه، ناصر الجديع، ص41.

³⁰ انظر صحيح البخاري، الامام البخاري، 4/83.

³¹ سبق تخرجه.

التبرك بماء وضوئه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: «ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ» فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبِرْكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَظَنَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زَرِّ الْحُجَلَةِ»⁽³²⁾، قال ابن بطال: لا بأس بالذهاب بالصبيان إلى الصالحين وأهل الفضل رغبة في بركة دعائم والانتفاع بهم ، ألا ترى أن هذا الصبي مسح النبي عليه السلام رأسه ودعا له وسقاه من وضوئه فبرىء حتى قام خلف ظهره عليه السلام ورأى بين كتفيه خاتم النبوة . وفيه أن شرب صاحب الوجع من وضوء الرجل الفاضل مما يذهب وجعه. (33)

التبرك بثيابه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عن أسماء بنت أبي بكرٍ؛ أنها قالت: (هذه جبة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخرجتني إلى جبة طيالسة كسروانية لها لينته ديباج، وفرجيتها مكفوفين بالديباج، فقالت: هذه كانت عند عائشة حتى قبضت، فلما قبضت قبضتها، وكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى يُستشفى بها)⁽³⁴⁾، قال النووي: وفي هذا الحديث دليل على استحباب التبرك بآثار الصالحين وثيابهم.⁽³⁵⁾

التبرك بشعره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء عن أنس بن مالك قال: لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- الجُمْرَةَ وَخَرَّ نُسْكُهُ وَخَلَقَ نَآوِلَ الخَالِقِ شِعْهُ الأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الأنصاري فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ ثُمَّ نَآوَلَهُ السِّنَّقُ الأَيْسَرَ فَقَالَ: «اخْلِقْ». فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ فَقَالَ: «اقْسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ»⁽³⁶⁾؛ قال ابن حجر: وفيه التبرك بشعره صلى الله عليه و سلم وجواز اقتنائه.⁽³⁷⁾

التبرك بأظفاره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ: "أَنَّ أَبَاهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْمَنَحْرِ هُوَ وَرَجُلٌ مِنَ الأنصارِ فَحَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ فَأَعْطَاهُ، فَفَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ، فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ قَالَ: فَإِنَّهُ عِنْدَنَا مَحْضُوبٌ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ أَوْ بِالْكَتَمِ وَالْحِنَاءِ".⁽³⁸⁾

التبرك بعرقه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء عن أنس بن مالك؛ قَالَ: ("كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا، وَليَسَتْ فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا، فَأُتِيَتْ فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ

³² سبق تخريجه.

³³ شرح ابن بطال على صحيح البخاري، ابن بطال، 386/9.

³⁴ سبق تخريجه.

³⁵ شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، 44/14.

³⁶ سبق تخريجه.

³⁷ فتح الباري، ابن حجر، 274/1.

³⁸ سبق تخريجه.

فِي بَيْتِكَ، عَلَى فِرَاشِكَ، قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ، وَاسْتَنْقَعَ عَرْفُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدِيمٍ، عَلَى الْفِرَاشِ، فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا فَجَعَلَتْ تُشَشِفُ ذَلِكَ الْعَرِقَ فَتَعَصْرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا، فَفَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعِينَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصَبِيَانِنَا، قَالَ: «أَصَبْتِ»⁽³⁹⁾، قال القاضي عياض: قوله: " ففتحت عتيدتها " هي منة للمرأة تعد فيها الطيب، والعتاد الذي تعده للأمر فهي عتيد، أى يتعد للركوب ومن عتيدة الطيب .⁽⁴⁰⁾

التبرك بنخامته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء في صلح الحديدية عن الْمِسْوَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: ((... ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنْحَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ...))⁽⁴¹⁾، قال صاحب عمدة القاري: النخامة بضم النون التي تخرج من أقصى الحلق، قوله فذلك بها أي بالنخامة وجهه وجلده.⁽⁴²⁾

التَّبَرُّكُ بِالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء عَنْ عُبَيْدَانَ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: "أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي، وَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ، وَدِدْتُ أَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي مُصَلِّي، فَأَتَّخِذُهُ مُصَلِّي، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ...»⁽⁴³⁾؛ قال ابن حجر: " وفيه التبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم أو وطئها، ويستفاد منه أن من دعي من الصالحين ليتبرك به انه يجيب إذا أمن الفتنة ".⁽⁴⁴⁾

التَّبَرُّكُ مِنْ لَامَسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قال أبو جَحِيْفَةَ: " رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ وَرَأَيْتُ بِإِلَّاءٍ أَحَدَ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَدَبَّرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ وَمَنْ لَمْ يُصَبْ مِنْهُ شَيْئًا أَحَدَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ ثُمَّ رَأَيْتُ بِإِلَّاءٍ أَحَدَ عَنَزَةَ فَرَكْرَهَا وَحَرَجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةِ حَمْرَاءَ مُشَمَّرًا صَلَّى إِلَى الْعَنَزَةِ بِالنَّاسِ رُكْعَتَيْنِ وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمْزُونَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ الْعَنَزَةِ"⁽⁴⁵⁾؛ وقال ابن حجر: وفي الحديث من الفوائد التماس البركة مما لامسه الصالحون⁽⁴⁶⁾، وقال بدر الدين العيني: قَوْلُهُ: (عنزة) يَفْتَحُ الْعَيْنَ الْمُهِمَلَةَ وَالنُّونَ

³⁹ سبق تخريجه.

⁴⁰ إكمال المعلم، القاضي عياض، 297/7.

⁴¹ سبق تخريجه.

⁴² عمدة القاري 2/21.

⁴³ سبق تخريجه.

⁴⁴ فتح الباري، ابن حجر، 522/1.

⁴⁵ سبق تخريجه.

⁴⁶ فتح الباري، ابن حجر، 574/1.

وَالرَّأْيِ، وَهِيَ مِثْلُ نِصْفِ الرِّمْحِ أَوْ أَكْبَرَ شَيْئًا. وَفِيهَا سِنَانٌ مِثْلُ سِنَانِ الرِّمْحِ، وَالْعَكَازَةُ قَرِيبٌ مِنْهَا، وَفِيهِ: التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِينَ⁽⁴⁷⁾، وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: يُؤْخَذُ مِنَ الْحَدِيثِ التَّمَاسُ الْبَرَكَةُ بِمَا لَابَسَهُ الصَّالِحُونَ بِمَلَابَسَتِهِ فَإِنَّهُ وَرَدَ فِي الْوَضُوءِ الَّذِي تَوَضَّأَ مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَعْدَى بِالْمَعْنَى إِلَى سَائِرِ مَا يَلَابَسُهُ الصَّالِحُونَ.⁽⁴⁸⁾

أَنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ لِذَاتِهِ حَجَرٌ مُبَارَكٌ، أَصْلُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، أَهْبَطَ مَعَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَا يَخْلُقُ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا لِأَحَدٍ، غَيْرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَمَا قَبَّلَهُ أَصْبَحَ النَّاسُ يَقْبَلُونَهُ فِي كُلِّ شَوْتٍ فِي الطَّوْفِ، وَكَانُوا وَمَا زَالُوا إِذَا مَا عَجَزُوا عَنْ تَقْبِيلِهِ قَبَلُوا مَا يُشِيرُونَ بِهِ إِلَيْهِ.

بِمِثْلِ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ ذَاتِ الْبَيْتِ الْمُبَارَكِ، أَيِ الْكَعْبَةِ، فَهُوَ مِنْ حَيْثُ ذَاتِهِ بِنَاءُ كِبَاقِي الْأَبْنِيَةِ وَلَكِنَّ اللَّهَ عَظَّمَهُ: {إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا} [سورة آل عمران: 96] حَتَّى سَمَتْ دَرَجَتَهُ عَلَى بَاقِي الْبَيْوتِ، وَتَمَيَّزَ عَلَى سَائِرِ الْأَمَكِنَةِ، وَصَارَ النَّاسُ يَطُوفُونَ حَوْلَهُ وَيَتَّخِذُونَهُ قِبْلَةً التَّرَافًا بِأَمْرِ اللَّهِ.

مَقَامُ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ كَذَلِكَ حَجَرٌ أَصْلُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، أَهْبَطَ مَعَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِيهِ يَظْهَرُ قَدَمُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الصَّخْرَةِ الصَّمَاءِ، وَلَوْلَا أَنَّ الْمَوْلَى عَزَّوَجَلَّ أَمَرَ بِاتِّخَاذِهِ مُصَلًى وَعَظَّمَهُ بِقَوْلِهِ: {فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ} [سورة آل عمران: 97] فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الْحَجْرِ الَّذِي وَقَفَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَيْفَ بِمَكَانِ سَجُودِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ فِي بَيْتِ لَحْمٍ حَيْثُ وُلِدَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {سَبَّحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ} [سورة الإسراء: 1].

قَمِيصُ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: {أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَالْقَوْهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بِصَبْرٍ} إِلَى قَوْلِهِ: {فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيرًا} (سورة يوسف)؛ فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْبَرَكَةُ الْعَظِيمَةُ وَالشِّفَاءُ الْكَبِيرُ لِيَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَصَلَ بِالْقَاءِ قَمِيصِ سَيِّدِنَا يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى وَجْهِهِ، لِأَنَّ هَذَا الْقَمِيصَ مَسَّ جَسَدَ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَيْفَ بِقَمِيصِ نَبِيِّ اللَّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا كَانَ مِنْ آثَارِهِ الشَّرِيفَةِ، أَوْ شَعْرِهِ الْمُبَارَكِ، فَهُوَ بَلَا شَكٍّ أَكْبَرُ بَرَكَةٍ وَعَظْمُ فَائِدَةٍ، لِأَنَّ شَعْرَهُ الشَّرِيفَ خَرَجَ مِنْ جَسَدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَهُ بَرَكَةُ بَلَا شَكٍّ، وَهَذَا دَلِيلٌ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى حُصُولِ الشِّفَاءِ وَذَهَابِ الْأَمْرَاضِ الشَّدِيدَةِ بِآثَارِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ. تَعْظِيمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَدْرِ مَاءِ زَمْزَمَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ"⁽⁴⁹⁾ وَقَدْ

⁴⁷عمدة القاري، بدر الدين العيني، 4/100.

⁴⁸إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، ص126م.

⁴⁹أخرجه أحمد في المسند، عن جابر، 140/23 ح(14849)، وأخرجه الحاكم في المستدرک عن ابن عباس، كتاب المناسك، 1/472 ح(1739)، قال

أجمعت الأمة على جواز التبرك بها، والدعاء عند التبرك بها.

رُوي عن الإمام أحمد أنه غسل قميصًا للشافعي وشرب الماء الذي غسله به، وغذا كان هذا تعظيمه لأهل العلم، فكيف بمقادير الصحابة؟ وكيف بآثار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام؟⁽⁵⁰⁾

قال الله تعالى: {وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينه من ربكم وبقيّة مما ترك آله موسى وعال هرون تحمله الملائكة إنّ في ذلك لآية لكم إن كنتم مؤمنين} [سورة البقرة: 248] كان بنو إسرائيل يحافظون على التابوت، وهو صندوق التوراة المبارك، وكان من خشب وعليه صفائح الذهب، طوله عدّة أذرع بعرض ذراعين، وقيل إنه أنزل على سيدنا آدم عليه السلام، فتناقله أولاد آدم من الأنبياء حتى وصل إلى موسى عليه السلام، فبقي عنده إلى أن مات، وكان من أمر التابوت أن فيه السكينة وهي روح من خلق الله تتكلم، فكانوا إذا اختلفوا في أمر نطقت وحكمت بينهم، وكانوا إذا حضروا القتال قدموه بين أيديهم فينشر في قلوبهم سكينه واطمئنناً، ويبعث في قلوب أعدائهم هلعاً ورعباً، تحمله من فوقهم الملائكة أثناء العراك، فإذا سمعوا منه صيحة استيقنوا النصر، وكان فيه بالإضافة إلى السكينة طست من ذهب كانت تُغسل فيه قلوب الأنبياء، ولوحان من التوراة وعصا موسى وهارون وثيابهما وعمامتهما وشيء وشيء من متاعهما، وذكر أمر التابوت أكثر المفسرين.⁽⁵¹⁾

قال صاحب عمدة القاري: "والجمهور على أنه يستلمه" (أي الحجر الأسود) ثم يقبل يده، وهو قول ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد وجابر وعطاء بن أبي رباح وابن أبي مليكة وعكرمة بن خالد وسعيد بن جبيرة ومجاهد وعمرة بن دينار، وهو قول أبي حنيفة والأوزاعي والشافعي وأحمد وروى الحاكم من حديث جابر ((بدأ بالحجر الأسود فاستلمه وفاضت عيناه بالبكاء وقبّله ووضع يده عليه ومسح بهما وجهه))؛ وروى النسائي من حديث ابن عباس عنه أنه قبّله ثلاثاً. وعند الحاكم ((وسجد عليه)) وصحح إسناده، وفيه كراهة تقبيل ما لم يرد الشرع بتقبيله من الأحجار وغيرها. وقال شيخنا زين الدين: ((وأما قول الشافعي: ((ومهما قبّل من البيت فحسن))، فإنه لم يُرد بالحسن مشروعية ذلك بل أراد إباحتها ذلك، والمباح من جملة الحسن كما ذكره الأصوليين؛ قلت فيه نظر لا يخفى، وقال أيضاً: وأما تقبيل الأماكن الشريفة على قصد التبرك، وكذلك تقبيل أيدي الصالحين وأرجلهم فهو حسن محمود باعتبار القصد والنية، وقد سأل أبو هريرة الحسن رضي الله تعالى عنه أن يكشف له المكان الذي قبّله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو سُرته فقبّله تبرّكاً بآثاره وذريته صلى الله تعالى عليه وسلم.

الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي ولم يخرجاه.

⁵⁰ عمدة القاري، 241/9.

⁵¹ تفسير الطبري 315/5، وتفسير ابن كثير 666/1، ومفاتيح الغيب للرازي 505/6، وتفسير البيضاوي 150/1، والبحر المحيط لابن الأثير 578/2.

وقد كان ثابت البناني لا يدع يد أنس رضي الله تعالى عنه حتى يقبلها ويقول: يدٌ مسّت يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم)).(52)

كان لخالد بن الوليد رضي الله عنه قلنسوة وضع في طيّها شعراً من ناصية رسول الله صلى الله عليه وسلم أي مقدّم رأسه لما حلق في عمرة الجعرانة، وهي أرض بمكة لجهة الطائف فكان يلبسها يتبرك بها في غزواته. روى الحافظ ابن حجر في المطالب العالية عن خالد بن الوليد رضي الله عنه أنه قال: "اعتمرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة اعتمرها فحلق شعره فسبقت إلى الناصية فاتخذت قلنسوة فجعلتها في مقدمة القلنسوة فما وجهت في وجهه إلا فُتح لي"، ولما سقطت عنه قلنسوته يوم اليرموك شدّ عليها شدّة حتى أخذها فأنكر عليه بعض الصحابة ذلك قبل علمهم بما فيها من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم لظنهم أنه خاطر بنفسه على قلنسوة عادية فقال خالد: إني لم افعل ذلك لقيمة القلنسوة، لكن كرهت أن تقع بأيدي المشركين وفيها من شعر النبي عليه الصلاة والسلام، فرضوا عنه وأثنوا عليه.(53)

عن أم ثابت كبشة بنت ثابت أخت حسان بن ثابت رضي الله تعالى عنهما قالت: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَشَرِبَ مِنْ فِي قَرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ فَأَتَمَّا، فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهَا»⁽⁵⁴⁾، قال النووي في رياض الصالحين: وإنما قطعها لتحفظ موضع فم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتتبرك به وتصونه عن الابتذال.(55)

أخرج البخاري بسنده عن عروة عن المسور وغيره يُصدّق كل واحد منهما صاحبه: «وإذا توضع النبي صلى الله عليه وسلم كادوا يقتتلون على وضوئه».(56)

عن عَمِيرَةَ بِنْتِ مَسْعُودٍ أَخْبَرْتُهُ، أَنَّهَا «دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ وَأَخَوَاتُهَا يُبَايِعُهُ، وَهُنَّ حَمْسٌ فَوَجَدْنَهُ وَهُوَ يَأْكُلُ قَدِيدًا، فَمَضَعَ لَهْنٌ قَدِيدَةً ثُمَّ نَاوَلَنِي الْقَدِيدَةَ فَمَضَعْتُهَا كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ قِطْعَةً فَلَقِينِ اللَّهَ، وَمَا وَجَدْنَ لِأَفْوَاهِهِنَّ خُلُوفًا»⁽⁵⁷⁾.

كما أن أصل أدلة هذا الباب هي نفس أحاديث التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم، لأن الأصل عدم اختصاص تلك البركة بالنبي صلى الله عليه وسلم وإن كانت مقامها من النبي صلى الله عليه وسلم أعلى، وهذا ما فهمه كبار شراح السنة

⁵² عمدة القاري، 241/9.

⁵³ (تبرك الصحابة بآثار الرسول، الكردي، ص11).

⁵⁴ (أخرجه الترمذي في سننه، أم ثابت كبشة، كتاب الأشربة، باب ما جاء في الرخصة في ذلك، 306/4 ح(1892)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب.

⁵⁵ (شرح رياض الصالحين، النووي، ص242 ح(763).

⁵⁶ (سبق تخريجه.

⁵⁷ (أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، عن عَمِيرَةَ بِنْتِ مَسْعُودٍ، 341/24 ح(852)، والهيتمي في مجمع الزوائد، عنها، 283/8 ح(14058).

النبوية المطهرة كالنووي، وابن حجر رحمهما الله، وغيرهما؛ قال الإمام النووي رحمه الله-عقب حديث الاستشفاء بجبة رسول الله صلى الله عليه وسلم- : « وفي هذا الحديث دليل على استحباب التبرك بآثار الصالحين وثيابهم». (58)

وقال عليه رحمة الله : «قوله (فخرج بلال بوضوء فمن نائل بعد ذلك وناضح تبركا بآثاره صلى الله عليه وسلم، وقد جاء مبيناً في الحديث الآخر: فرأيت الناس يأخذون من فضل وضوئه، ففيه التبرك بآثار الصالحين واستعمال فضل طهورهم وطعامهم وشرايبهم ولباسهم». (59)

وقال كذلك الإمام النووي في تحنيك المولود: «وفي هذا الحديث فوائد: «منها تحنيك المولود عند ولادته وهو سنة بالإجماع كما سبق. ومنها أن يحنكه صالح من رجل أو امرأة. ومنها التبرك بآثار الصالحين وريقهم وكل شيء منهم». (60)

وقال رحمه الله باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله: «أما أحكام الباب ففيه استحباب تحنيك المولود، وفيه التبرك بأهل الصلاح والفضل، وفيه استحباب حمل الأطفال إلى أهل الفضل للتبرك بهم ، وسواء في هذا الاستحباب المولود في حال ولادته وبعدها». (61)

وقال في باب قربه صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به وتواضعه لهم : «وفيه التبرك بآثار الصالحين وبيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بآثاره صلى الله عليه وسلم وتبركهم بإدخال يده الكريمة في الآنية وتبركهم بشعره الكريم وإكرامهم إياه أن يقع شيء منه إلا في يد رجل سبق إليه». (62)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في حديث اللديغ : «وفي الحديث التبرك بالرجل الصالح وسائر أعضائه وخصوصاً اليد اليمنى» (63)، وقال في حديث آخر : «وفيه استعمال آثار الصالحين ولباس ملابسهم على جهة التبرك والتيمن بها». (64)

وقد بَوَّبَ الحافظ ابن حبان في صحيحه باباً بعنوان : « باب ذِكْرُ ما يُسْتَحَبُّ للمِرَّةِ التَّبَرُّكُ بالصَّالِحِينَ وَأَشْبَاهِهِمْ» (65) وأورد تحته حديث : أخبرنا أحمدُ بنُ علي بنِ المثنى ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيْبٍ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو أُسامة ، عن بُرَيْدِ بنِ عبدِ اللهِ ، عن أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قال : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ، نَازِلًا بِالْجِعْرَانَةِ ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ، رَجُلٌ

58()شرح النووي على صحيح مسلم 44/14 .

59()شرح النووي على صحيح مسلم 219/4 .

60()شرح النووي على صحيح مسلم 124/14 .

61()شرح النووي على صحيح مسلم 194/3 .

62()شرح النووي على صحيح مسلم 82/15 .

63()فتح الباري 198/10 .

64()فتح الباري 198/10 .

65() راجع صحيح ابن حبان، 317/2 .

أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَا تُنَجِّزُ لِي يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: «أَبَشِّرْ». فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ: لَقَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنَ الْبُشْرَى، قَالَ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ، عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْعَضْبَانِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا». فَقَالَا: قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ، بِقَدْحٍ فِيهِ مَاءٌ ثُمَّ قَالَ لهُمَا (اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَيَّ وَجُوهَكُمَا أَوْ تُحَوِّكُمَا). فَأَخَذَا الْقَدْحَ فَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ، فَنَادَتْنَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ، أَنْ أَفْضِلَا لِأَمِّكُمَا فِي إِنَائِكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً» (66).

المبحث السابع

حكم التبرك بآثار النبي بعد وفاته

عاش الصحابة في رياض النبوة الخضراء فلا يكاد الواحد منهم ينخلع قلبه من بضع دقائق لم ينظر فيها رسول الله، ويمس جسده طيب النبوة المقدس، حتى يذهب تسكن روحه بروح رسول الله، وتهدأ أعضاؤه بالاطمئنان على النبي الأكرم، ثم أدركت النبي صلى الله عليه وسلم سنة الله في خلقه وحن أجله، فكانت الفاجعة العظيمة فمنهم من فقد بعض حواس جسده كمن فقد القدرة على الحركة، ومنهم من هام على وجهه، ومن لا يستطيعون السيطرة عليه من هول المصيبة.

فطيب الله خاطرهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ببعض آثاره الحسية المنفصلة من جسده الشريف التي بقيت معهم تحببهم باقتراب اللقاء مع الرسول في العالم الأبدى الأعلى، أو تلك الأشياء التي باشرها النبي صلى الله عليه وسلم، وقد عمد الصحابة الكرام رضوان الله عليهم إلى التبرك بها.

أما عن مسألة التبرك بالنبي صلى الله عليه وسلم وآثاره بعد انتقاله الشريف إلى ربه، فلم يفرق المسلمون بين التبرك به صلى الله عليه وسلم وبآثاره الشريف قبل انتقاله إلى ربه، وبعد انتقاله، فثبت عن كثير من الصحابة والسلف التبرك بآثاره بعد انتقاله الشريف إلى ربه سبحانه وتعالى .

والتبرك بآثار الرسول صلى الله عليه وسلم مستحب لما فيه من التبرك بالنبي صلى الله عليه وسلم، ولقد تواترت الأدلة الكثيرة التي تفيد ذلك ومنها:

أولاً: ما ورد في القرآن الكريم من مشروعية التبرك بالآثار: أثبت القرآن الكريم البركة بالآتي:

بركة للذوات: أي الأشخاص الفاضلة، ودليل ذلك قوله تعالى — حكاية عن سيدنا عيسى عليه السلام: (وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ) [سورة مريم: 31]، وقوله تعالى: (رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) [سورة هود: الآية 73].

⁶⁶() أخرجه البخاري في صحيحه، عن أبي موسى، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان قاله موسى بن عفيف، 157/5 ح (4328)، ومسلم في صحيحه، عنها، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضي الله عنهما، ص 1013 ح (2497)، وابن حبان في صحيحه، عنه، ذكر ما يستحب للمرء التبرك بالصلحين وأشباههم، 317/2 ح (558).

بركة للآثار التابعة للذوات الكريمة ، وبركة للاماكن والبقاع التي خصها الله تعالى بمزيد من الخيرية، ودليل ذلك قوله تعالى :
(وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ)
[البقرة : 248]؛ كما يشهد للتبرك بالآثار في القرآن الكريم قوله تعالى في قصة سيدنا يوسف عليه السلام : (أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي
هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا) [سورة يوسف: 93]، فانظر كيف أمر سيدنا يوسف عليه السلام إخوته بإلقاء أثره
المبارك وهو القميص على وجه أبيه يعقوب عليه السلام الذي ابيضت عيناه من الحزن ، فلما ألقاه على وجهه أرتد بصيرا ،
ولم يرم احد سيدنا يوسف ولا سيدنا يعقوب عليهما السلام بالإشراك ولا بعباد القميص واتخاذة وثناً .

ومن ذلك قوله تعالى : (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) [البقرة : 125]، فقد أمرنا الله تعالى : أن نتخذ من مقام إبراهيم
مصلى نصلي فيه ، والحكمة في ذلك إنما هو التماس البركة في آثار قدمه الشريفة والموضع الذي كان فيه الحجر حين وضع
عليه قدميه عند بناء الكعبة ، وحين قام عليه يؤذن في الناس بالحج ويقول : " يا أيها الناس أجيئوا ربكم" ، صححه الحافظ
في فتح الباري.(67)

وقد عظم الله تعالى هذا المقام وجعله من آياته البينات فقال تعالى : (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى
لِّلْعَالَمِينَ) [آل عمران : 96]، فجعل أثر العبد الصالح من آياته البينات ، وكذلك سائر آثار عباد الله الصالحين فلم تنزل
معظمة من قديم الزمان في سالف الأمم .

والصلاة والعبادة في آثارهم لها بركة عظيمة وثوب كبير ، ليس لغيرها مثلها ولذلك كان الصحابة رضي الله تعالى عنهم يطلبون
من النبي أن يشرف بيوتهم فيصلي لهم فيها فيبقى محل صلاته موضعاً لالتماس البركة فيها أبداً ، كان عليه الصلاة والسلام
يحبهم لذلك كما ثبت في البخاري وغيره .

وفي التبرك بآثار الصالحين من غير الأنبياء ، أهل الكهف الذين قال الله تعالى في شأنهم : قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ
لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا [سورة الكهف : الآية 21]، فالذين غلبوا على أمرهم هم المؤمنون الذي يصلون كما ذكر جمهور
المفسرين ، وذلك التبرك بآثارهم حيث يعبدون الله تعالى فيه عندهم، وبالقرب منهم لما يعلمون من مضاعفة الأجور في آثار
أولئك الصالحين ، وفي هذه دليل على أن آثار الصالحين لا تخلو من البركة والتماسها في آثارهم قرينة ، وعمارة المساجد
عليهم لعبادة الله ، فيه سنة من سنن الله تعالى .(68)

ثانياً: ما ورد في السنة والآثار من مشروعية التبرك بالآثار: التبرك باقٍ بعد موته صلى الله عليه وسلم كما جاءت بذلك
العديد من الآثار الصحيحة ، كما ورد إقراره صلى الله عليه وسلم بالتبرك بآثاره الحسية، والجسدية ومن ذلك:

(67)فتح الباري 406/6 .

(68)كتاب كشف اللثام عن تصوف المظلل بالغمام للدكتور محمد سيد سلطان، ص281.

ما جاء عن أسماء بنت أبي بكر؛ أنها قالت: "هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخرجت إليّ جبة طيالة كسروانية لها لينة ديباج، وفرجها مكفوفين بالديباج، فقالت: هذه كانت عند عائشة حتى قبضت، فلما قبضت قبضتها، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها". (69)

وعن ابن سيرين، قال: "قلت لعبيدة «عندنا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم أصبناه من قبا أنس أو من قبا أهل أنس» فقال: لأن تكون عندي شعرة منه أحب إليّ من الدنيا وما فيها". (70)

كما جاءت بذلك الأحاديث الصحيحة، ومنها: ما جاء عن أنس بن مالك: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى مني، فأتى الجمرة فرماها، ثم أتى منزله يمى ونحر، ثم قال للحلّاق: خذ وأشار إلى جانبه الأيمن، ثم الأيسر، فوزعه الشعرة والشعرتين بين الناس». (71)

وجاء في صحيح مسلم عن أسماء بنت أبي بكر؛ أنها قالت: (هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخرجت إليّ جبة طيالة كسروانية لها لينة ديباج، وفرجها مكفوفين بالديباج، فقالت: هذه كانت عند عائشة حتى قبضت، فلما قبضت قبضتها، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها) (72) ويكفي هذا الدليل .

وثبت عن سهل بن سعد قال: "ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب، فأمر أبا أسيد الساعدي أن يرسل إليها، فأرسل إليها فقدمت، فنزلت على بني ساعدة، قال: وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاءها، فلما كلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: أعود بالله منك، قال: «قد أعادك مني»، فقالوا لها: تدرين من هذا؟ هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك، قالت: إن كنت أشقى من ذلك. قال سهل: فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه، ثم قال: «استقنا يا أبا سعد»، قال: فأخرجت لهم هذا القدح، فسقيتهم فيه قال أبو حازم: "فأخرج لنا سهل ذلك القدح، فشربنا فيه، ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز رحمه الله، فوهبه له". (73)

قال النووي عقب هذا الحديث: «هذا فيه التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم وما مسه أو لبسه أو كان منه فيه سبب، وهذا نحو ما أجمعوا عليه وأطبق السلف والخلف عليه من التبرك بالصلاة في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الروضة

⁶⁹ (سبق تخريجه).

⁷⁰ أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر، كتاب الوضوء، باب الماء الذي يغسل به الإنسان، 45/1 ح (170).

⁷¹ سبق تخريجه.

⁷² سبق تخريجه.

⁷³ أخرجه مسلم في صحيحه، عن سهل بن سعد، كتاب الأشربة، باب إباحتها النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرا، ص 833، ح (2007)، والطبراني في المعجم الكبير، عن سهل بن سعد، 145/6 ح (5792).

الكرامة، ودخول الغار الذي دخله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك. من هذا إعطاؤه صلى الله عليه وسلم أبا طلحة شعره ليقسمه بين الناس، وإعطاؤه صلى الله عليه وسلم حقوة لتكفن فيه بنته رضي الله عنها، وجعله الجريدتين على القبرين، وجمعت بنت ملحان عرقه صلى الله عليه وسلم، وتمسحوا بوضوئه صلى الله عليه وسلم، ودلكوا وجوههم بنخامته صلى الله عليه وسلم، وأشبه هذه كثيرة مشهورة في الصحيح، وكل ذلك واضح لا شك فيه»⁽⁷⁴⁾.

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما: «أنها أخرجت إلى جبة طيالسة كسروانية لها لبنة ديباج وفرجها مكفوفين بالديباج فقالت: "هذه كانت عند عائشة حتى قبضت فلما قبضت قبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها"⁽⁷⁵⁾، قال القاضي عياض: لما في ذلك من بركة ما لبسه النبي صلى الله عليه وسلم أو لمسه، وقد جرت عادة السلف والخلف بالتبرك بذلك منه - عليه السلام - ووجود ذلك وبلوغ الأمل من شفاء وغيره.⁽⁷⁶⁾

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِدَّةٍ فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ فَقَالَ الْقَوْمُ هِيَ الشَّمْلَةُ فَقَالَ سَهْلٌ هِيَ شَمْلَةٌ مَنْسُوجَةٌ فِيهَا حَاشِيَتُهَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْسُوكَ هَذِهِ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَلَبَسَهَا فَرَأَاهَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحْسَنَ هَذِهِ فَأَكْسَيْنِيهَا فَقَالَ نَعَمْ فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَمَهُ أَصْحَابُهُ قَالُوا مَا أَحْسَنَتْ حِينَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا فَيَمْنَعُهُ فَقَالَ رَجُوتُ بَرَكَتَهَا حِينَ لَبَسَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلِّي أُكْفَنُ فِيهَا⁽⁷⁷⁾، وهو لا يعلم إذا كان موته قبل انتقال النبي صلى الله عليه وسلم أو بعده، ولم ينكر عليه الصحابة الكرام.

قال الحافظ ابن حجر: «وفيه جواز استحسان الإنسان ما يراه على غيره من الملابس وغيرها إما ليعرفه قدرها وأما ليعرض له بطلبه منه حيث يسوغ له ذلك، وفيه مشروعية الإنكار عند مخالفة الأدب ظاهراً وإن لم يبلغ المنكر درجة التحريم، وفيه التبرك بآثار الصالحين»⁽⁷⁸⁾.

قال الإمام الذهبي: «وقد كان ثابت البناني إذا رأى أنس بن مالك أخذ يده فقبلها ويقول: يد مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنقول نحن إذ فاتنا ذلك: حجر معظم بمنزله يمين الله في الأرض مسته شفتنا رآه صلى الله عليه وسلم لاثماً له، فإذا فاتك الحج، وتلقيت الوفد، فالترم الحاج، وقبل فمه، وقل: فم مس بالتقبيل حجراً قبله خليلي صلى الله عليه وسلم»

⁷⁴ شرح النووي على صحيح مسلم 178/13 - 179.

⁷⁵ أخرجه مسلم في صحيحه، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إنباء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحزير على الرجل وإباحته للنساء وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع، ص 859، ح (2069).

⁷⁶ إكمال المعلم بفوائد مسلم، 582/1.

⁷⁷ أخرجه البخاري في صحيحه عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، كتاب الأدب، باب حُسْنِ الخُلُقِ وَالسَّخَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ البُخْلِ، 14/8، ح (6036).

⁷⁸ فتح الباري 144/3.

وسلم». (79)

قال الذهبي في ترجمة أبي هريرة: قال حماد بن زيد: ثنا المهاجر مولى آل أبي بكر عن أبي العالية عن أبي هريرة قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمرات فقلت: ادع لي فيهن بالبركة قال: فقبضهن ثم دعا فيهن بالبركة ثم قال: خذهن فاجعلهن في مزود فإذا أردت أن تأخذ منهن فأدخل يدك فخذ ولا تنثرهن نثراً قال: فحملت من ذلك التمر كذا وكذا وسقا في سبيل الله وكنا نأكل ونطعم وكان المزود معلقاً بحقوي لا يفارق حقوي فلما قتل عثمان انقطع. أخرجه الترمذي وقال: حسن غريب. وروي في جزء الحفار من حديث أبي هريرة وفيه: فأخذت منه خمسين وسقا في سبيل الله وكان معلقاً خلف رحلي فوقع في زمان عثمان فذهب. (80)

ومن الأدلة الواضحة على جواز التبرك ما جاء في كتاب "البداية والنهاية" لابن كثير فيما يخص بردة النبي حيث قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى ، وقد توارث بنو العباس هذه البردة خلفاً عن سلف وكان الخليفة يلبسها يوم العيد على كتفيه ، ويأخذ القضيبي المنسوب إليه صلوات الله وسلامه عليه في إحدى يديه ، فيخرج وعليه من السكينة والوقار ما يصدع به القلوب ويبهز به الإبصار. (81)

ومما ذكر من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والنقل عن الأئمة الأعلام، يتأكد لنا جواز واستحباب التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم وآل بيته، ولا فرق في ذلك بين حياته وانتقاله لربه، وكذلك جواز التبرك بآثار الصالحين لا فرق في ذلك بين حياتهم ومماتهم، والله تعالى أعلى وأعلم.

المبحث الثامن

حكم التبرك بنعل النبي

إن الشرف كل الشرف في نعل لبسه أشرف خلق الله أجمعين، وبقي بين أيدينا شاهداً على بركات هبطت من السماء تلامس الأرض، فبعد وفاة النبي بقيت بعض آثاره الحسية المنفصلة من جسده الشريف، أو تلك الأشياء التي باشرها النبي كالثياب، والآنية، والنعل، والبردة، والخاتم، والعصا، وغيرها، وقد صار الصحابة رضي الله عنهم إلى التبرك بها وهذا محل اتفاق منهم على ذلك ولم يعلم من أحد منهم خلاف ذلك.

⁷⁹ سير أعلام النبلاء 43/4، معجم الشيوخ، للذهبي 73/1 ، 74 .

⁸⁰ تاريخ الذهبي 359/1 .

⁸¹ البداية والنهاية، ابن كثير 10/6 .

فمما لا شك فيه أن نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم مبارك في ذاته وآثاره، كما كان مباركاً في أفعاله عليه الصلاة والسلام⁽⁸²⁾، ولا شك أن آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم صفوة خلق الله وأفضل النبيين أثبت وجوداً، وأشهر ذكراً، وأظهر بركة، فهي أولى بذلك وأحرى⁽⁸³⁾.

ولهذا فإن صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم تركوا بذاته عليه الصلاة والسلام، وبآثاره الحسية المنفصلة منه صلى الله عليه وسلم في حياته، وأقرهم صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينكر عليهم، ثم إنهم رضل الله عنهم تركوا ومن بعدهم من سلف هذه الأمة الصالح بآثار الرسول صلى الله عليه وسلم بعد وفاته، مما يدل على مشروعية هذا التبرك⁽⁸⁴⁾. فلا ريب أن كان التبرك بها بآثار الرسول هو سنة الصحابة رضي الله عنهم، واقتفى آثارهم في ذلك من نهج نهجهم من التابعين وصلحاء المؤمنين، ويستحب للمؤمن أن يلتبس بركة هذه النعال وباقي الآثار الشريفة التي ثبتت بركتها من عند الله سبحانه وتعالى، فيستحب للمؤمن التبرك بالنبي صلى الله عليه وسلم وآثاره، وقد ثبت ذلك التبرك من صحابة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحضرة الشريفة، ولم ينكر عليهم بل ورد عنه صلى الله عليه وسلم إجابته بالتبرك لهم وعليهم. وقد وقع التبرك ببعض آثاره صلى الله عليه وآله في عهده وأقره ولم ينكر عليه، فدل ذلك دلالة قاطعة على مشروعيته، ولو لم يكن مشروعاً لنهى عنه صلى الله عليه وآله وحذر منه، وكما تدل الأخبار الصحيحة وإجماع الصحابة على مشروعيته، تدل على قوة إيمان الصحابة وشدة محبتهم ومولاتهم ومتابعيهم للرسول الأعظم صلى الله عليه وآله.

فكان الصحابة يتبركون بالنبي صلى الله عليه وآله بمس جسده الشريف وتقبيل يده، وشرب فضل إنائه، وبماء وضوئه، ونخامته، وشعره وغير ذلك في حياته، ويأتون بأولادهم حال ولادتهم لكيما يحتكهم النبي صلى الله عليه وآله ويتبرك عليهم ويدعو لهم⁽⁸⁵⁾، ومن ذلك ما أخرج مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- كَانَ يُؤْتَى بِالصَّبِيَّانِ فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ وَيُحْكِيهِمْ"⁽⁸⁶⁾.

وقد ثبت أن الصحابة رض الله عنهم كانوا يحتفظون بالنعل الشريف للتبرك به كما جاء عن عيسى بن طهمان؛ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ «نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ»⁽⁸⁷⁾ هُمَا قِبَالَانِ⁽⁸⁸⁾، فَحَدَّثَنِي ثَابِتُ البُنَائِيُّ بَعْدُ، عَنْ أَنَسٍ أَهْمَا "نَعْلَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

⁸² التبرك أنواعه وأحكامه، ناصر الجديع، ص243.

⁸³ تبرك الصحابة بآثار رسول الله لى الله عليه وسلم وبيان فضله العظيم، محمد طاهر الكردي، ص6.

⁸⁴ (التبرك أنواعه وأحكامه، ناصر الجديع، ص246.

⁸⁵ (تبرك الصحابة بآثار رسول الله لى الله عليه وسلم وبيان فضله العظيم، محمد طاهر الكردي، ص11.

⁸⁶ (أخرجه مسلم في صحيحه، عن عائشة رضي الله عنها، كتاب الطهارة، باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله، ص137، ح(286).

⁸⁷ (تنبيه جرداء، مؤنث الأجرد، أي: خلقين، بحيث لم يبق عليهما شعر.

⁸⁸ (قبالان): تنبيه قبالي، وهو زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الأصبعين.

وَسَلَّمَ". (89)

قال الذهبي في ترجمة الصحابي الجليل شداد بن أوس⁽⁹⁰⁾: "وكانت النعل زوجاً خلفها شداد بن أوس عند ولده فصارت إلى ابنه محمد فلما رأت أخته ما نزل به وبأهله جاءت وأخذت فرد النعلين وقالت: يا أخي ليس لك نسل وقد رزقت ولدأ وهذه مكرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب أن يشركك فيها ولدي فأخذتها منه وكان ذلك في وقت الرجفة فمكثت عندها حتى كبر أولادها فلما قدم المهدي إلى بيت المقدس أتوه بها وعرفوه نسبها من شداد بن أوس فعرف ذلك وقبلها وأجاز كل واحد منهما بألف دينار وقربه ثم بعث إلى محمد فأتى به محمولاً لزمانته فسأله عن خبر النعل فصدق مقالة الأخوين فقال اتبني بالأخرى فبكي وناشده الله فرق له وأقرها عنده". (91)

كما قال في ترجمة أحمد بن عثمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسن بن أحمد بن عبد الواحد بن محمد بن أحمد بن عثمان بن الحكم بن الوليد بن سليمان بن أبي الحديد السلميّ. التّظّام، أبو العباس، ولد بدمشق في جمادى الآخرة سنة سبعين وخمسائة. من بيت مشهور، روى منهم جماعة الحديث، وفيهم علماء وخطباء، وحصل جملة من الكتب التّفيسية، وخطوط الشيوخ، واتصل بخدمة الملك الأشرف ابن العادل. وكان معه فردة نعل النبي صلى الله عليه وسلم، ورثه عن آبائه، والأمر معروف فيه، فإنّ الحافظ ابن السمعاني ذكر: أنه رأى هذا النعل لما قدم دمشق عند الشيخ عبد الرحمن بن أبي الحديد في سنة ست وثلاثين وخمسائة. وكان الأشرف يقربه لأجله، ويؤثر أن يشتريه منه، يقفه في مكان يزار فيه، فلم يسمح بذلك، ولعلّه سمح بأن يقطع له منه قطعة، ففكر الأشرف أنّ الباب يفتح في ذلك فامتنع من ذلك. ثمّ ربّبه الملك الأشرف بمشهد الخليل المعروف بالذهبائيّ بين حرّان والرّقة، وقرّر له معلوماً، فأقام هناك حتى توفّي، وأوصى بالنعل للأشرف، ففرح به، وأقرّه بدار الحديث بدمشق. (92)

وكذلك قوله تعالى: وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ (البقرة: 248)، قال الإمام ابن كثير عن ابن عباس، في هذه الآية (وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ) قَالَ: عَصَاهُ، وَرُضَاضُ⁽⁹³⁾ الْأَلْوَاحِ، وَكَذَا قَالَ قَتَادَةُ وَالسُّدِّيُّ وَالرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ وَعكرمة، وزاد: والتوراة. قال أبو صالح وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ يَعْنِي عَصَا مُوسَىٰ، وَعَصَا هَارُونَ، وَلَوْحَيْنِ مِنَ التَّوْرَةِ، وَالْمَنْ. وَقَالَ عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدٍ: عَصَا

⁸⁹(أخرجه البخاري في صحيحه عن عيسى بن طهمان، كتاب فرض الخمس، باب ما ذكر من ذرع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدره وخاتميه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك بما لم يذكر قسمنته ومن شعره ونعله وآبائه بما يتبرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته، 83/4 ح(3107).

⁹⁰(البركة والتبرك من ذهبيات الحافظ الذهبي، ص62).

⁹¹(تاريخ الإسلام، الذهبي، 29/8، ومختصر تاريخ دمشق 3/444).

⁹²(تاريخ الإسلام، الذهبي، 219/45).

⁹³(الرضاض) الدقاق والفتات. [المعجم الوسيط 1/350].

مُوسَى، وَعَصَا هَارُونَ، وَثِيَابُ مُوسَى، وَثِيَابُ هَارُونَ، وَرُضَاضُ الْأَلْوَحِ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: سَأَلْتُ الثَّوْرِيَّ عَنِ قَوْلِهِ (وَبَقِيَّةٍ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ)، فَقَالَ: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَفِيضٌ مِنْ مَنِّ، وَرُضَاضُ الْأَلْوَحِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْعَصَا وَالْتَّعْلَانِ". (94)

فانظر كيف كان تعظيم الله لهذه الأشياء جعل الملائكة تحملها وفيها نعل موسى عليه السلام المباركتان ، وعصاه ، وعمامة هارون عليه السلام ما أعظم عناية الله بهذه الأشياء .

أولاً : بالحفظ لها زمان موسى عليه السلام إلى زمان داود عليه السلام وهي مدة طويلة .

ثانياً : يحمل الملائكة لها لكونها من آثار هذين العبدین الصالحين .

فما أبرك هذا النعل وسائر ما حواه الصندوق من بقية ملبوسهم ومأكولهم تحمله الملائكة بأمر الله تعالى، وما أعظم هذا التشريف من الله لآثارهما وقد جعلها الله آية لمن يؤمن ، بخلاف من لا يؤمن فانه محجور عن رؤية آيات الله تعالى، محروم عن معرفة بركتها وشرفها مادة ومعنى ولذلك قال الله تعالى في ختام الآية (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) [البقرة: 248]، فشرط الإيمان لمعرفة آياته فتح الله أفعال قلوبنا لفهم ما يريد منا .

تحرير محل النزاع: ويجدر بنا أن نوضح أن الخلاف في ذلك ليس في التبرك بالنعال الشريفة وإنما الخلاف في حكم التبرك بالأماكن التي وطئها أو جلس فيها أو صلى فيها الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، وليس الخلاف في التبرك بالنعل الشريف فهذا مما أجمعوا عليه ولم أجد له فيه مخالف، وقد ورد عن الإمام أحمد بن حنبل أنه تبرك بجبة يحيى بن يحيى نقل ذلك ابن مفلح، حيث قال : «قال المروزي في كتاب الورع : «سمعت أبا عبد الله يقول قد كان يحيى بن يحيى أوصى لي بجبته فجاءني بها ابنه فقال لي فقلت رجل صالح قد أطاع الله فيها أتبرك بها». (95)

واختلف الفقهاء في حكم التبرك بالأماكن التي وطئها أو جلس فيها أو صلى فيها الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وهذا الحكم في كل ما قد ينسب إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم من آثار مشابحة، كآثر الكف أو المرفق أو الرأس وغير ذلك، فذهب أكثر الفقهاء إلى جواز ذلك (96)؛ وذهب بعض العلماء إلى عد جواز التبرك بهذه الأماكن، ومنهم ابن تيمية (97)، والجديع من المعاصرين. (98)

الرد على شبهة قطع شجرة البيعة

⁹⁴() تفسير ابن كثير 508/1، وتفسير البيضاوي، ص544.

⁹⁵() الآداب الشرعية لابن مفلح 235/2.

⁹⁶() عمدة القاري، 241/9 .

⁹⁷() مجموع فتاوى ابن تيمية 145/27.

⁹⁸() التبرك أنواعه وأحكامه، ناصر الجديع، ص356

سبب قطع شجرة البيعة : وما استدل من قال بعدم الجواز التبرك بهذه الأماكن بقطع سيدنا عمر رضي الله عنه شجرة البيعة، ولكن مع التحقيق أن سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه لم يقطع الشجرة ، وإنما جاء بعض الصحابة العام القابل من البيعة فبحثوا عن الشجرة فحفيت عليهم ، ولعله قطع بعض الشجر الذي ظنه الناس شجرة البيعة ، وفيما ثبت عن طارق بن عبد الرحمن، قال: (انطلقت حاجاً، فمررت بقوم يصلون، قلت: ما هذا المسجد؟ قالوا: هذه الشجرة، حيث بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان، فأتيت سعيد بن المسيب فأخبرته، فقال سعيد، حدثني أبي " أنه كان فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة، قال: فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها، فلم نقدر عليها "، فقال سعيد: «إن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يعلموها وعلمتموها أنتم فأنتم أعلم».(99)

وعلى تقدير قطع عمر للشجرة عينها ، أو لشجرة ظنها الناس شجرة البيعة فقد قال الشيخ محمد زكي إبراهيم رحمه الله تعالى في رسالة الزيارة هو عمر الذي أمر بقطع شجرة البيعة التي كان يتبرك بها الناس هو عمر الذي لم يردم (بترحاء) وقد كان ولا يزال يتبرك بها الناس .

فثبت عن أنس ، قال: "كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا وكان أحب أمواله إليه بترحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون} قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن الله تعالى يقول في كتابه {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون} وإن أحب أموالي إلي بترحاء وإتها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال بخ ذلك مال رائخ ذلك مال رائخ قد سمعت ما قلت فيها وأرى أن تجعلها في الأقرين قال أفعل يا رسول الله فمسماها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه" (100)؛ ثم قال : من العجب أن هؤلاء الذين يستشهدون بفعل عمر هنا هم الذين يخالفون فعل عمر بصلاة التراويح عشرين ركعة ويصلونها ثمانية ، فليس الأمر ديناً ، وإنما هو شهوة المخالفة ، وعلى كل حال فإن قطع الشجرة إن ثبت لا يمس جانب التبرك وبآثاره الذي قد ثبت بالأدلة الصحيحة القطعية. (101)

المبحث التاسع

⁹⁹(أخرجه البخاري في صحيحه، عن طارق بن عبد الرحمن ، كتاب المغازي، باب عزوة الحديبية، 124/5 ح(4163)، ومسلم في صحيحه، عنه، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة ، ص1856 ح(1859).

¹⁰⁰(أخرجه البخاري في صحيحه، عن طارق بن عبد الرحمن ، كتاب الوكالة، باب إذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت ، 102/3 ح(2318)، ومسلم في صحيحه، عنه، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين ، ص387 ح(998).

¹⁰¹(كتاب كشف الثام عن تصوف المظلل بالغمم للدكتور محمد سيد سلطان، ص275.

صنع مجسم يشبه النعال النبوية الشريفة

أولاً: حكم صنع مجسم يشبه نعل النبي صلى الله عليه وسلم المقدس

اشتهر في العصر الحاضر صنع المجسمات للأشياء، وهي عبارة عن صورة مجسمة مطابقة لأصل الشيء المراد تقليده، والمجسم في المعجم الوسيط: "ما له طول وعرض وسمك"⁽¹⁰²⁾، وهنا المقصود صنع مجسم يشبه النعل النبوي الشريف، والغرض منه عرضه على الناس لمعرفة كيفية وصورة النعال النبوية التي شرفت بتشريف النبي صلى الله عليه وسلم بلبسها. والحكم في ذلك جائز، بل هو عندي مستحب فهو من العمل بالسنة النبوية الطاهرة، فعند عرض هذا المجسم على الناس سوف يقتدي المسلمون بصورة هذه النعال وربما صنعوا أمثلة منها ولبسوها، لا سيما أن أغلب المسلمين لا يعرفون الكثير عن آثاره الشخصية صلى الله عليه وسلم التي خلفها بعد إرتقائه الشريف إلى الملكوت الأعلى، فبذلك المجسم يتعرف الناس على هذه الآثار ويقتدوا بالرسول الأشرف.

حكم التبرك بالمجسم المصنوع على شكل النعل الشريف

اختلف الفقهاء في حكم التبرك برسم مثال النعل الشريف ويقاس عليه المجسم المصنوع حديثاً والتبرك به على النحو الآتي:

القول الأول: جواز التبرك برسم النعل الشريف كما أشار المقري إلى هذا الاستخدام في فصل مستقل في كتابه "مدح النعال"، سماه "خواص ومنافع مجرية عن المثال"، زاعماً أن للرسومات التي ترسم على شكل النعل النبوي، لها منافع كثيرة كتسهيل ولادة الحامل، وإبطال السحر، والتوسل بالنعال لقضاء الحاجات وتفريج الكرب، وأنه وضع رسم النعال على مكان الوجع ذهب الألم وشفى صاحبه!

كما قال ابن عساكر في كتابه عن النعال، عندما سئل عما يكتب لمن يتعسر عليه الولادة إن الحامل إذا أمسكت مثال النعل الشريف بيمينها وقد اشتد عليها الطلق، تيسر أمرها بحول الله وقوته.⁽¹⁰³⁾

¹⁰²(المعجم الوسيط، 1/123).

¹⁰³(فتح المتعال، ص404).

وقد أفرد وليد العجاجي بحثًا خاصًا عن التجربة وعلاقتها بالأدلة الشرعية⁽¹⁰⁴⁾، وذكر من أقر بالتجربة وأخذ بها الإمام النووي، وابن القيم، والبيهقي، والحاكم وغيرهم، بل أن من العلماء من صحح أحاديث شريفة بناءً على التجربة⁽¹⁰⁵⁾

القول الثاني: ذهب بعض العلماء عدم جواز ذلك وهو مفهوم من كلام الشاطبي⁽¹⁰⁶⁾، ومحمد صفوت نور الدين⁽¹⁰⁷⁾، وسوزانا رجب باشا⁽¹⁰⁸⁾، وابن تيمية⁽¹⁰⁹⁾، وناصر الجديع⁽¹¹⁰⁾ واستدل بالأدلة الآتية حين تكلم عن حكم التبرك بآثر قدم النبي وعدم جواز ذلك فقال:

أن أغلب هذه الآثار لم تصح وإن صحت فإنه لا يجوز التبرك بها على أي وجه من الوجوه لما يأتي:

أولاً: عدم مشروعية التبرك بالمواضع التي جلس أو صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم، وأثر القدم جزء من ذلك، ولذا لم يتبرك السلف الصالح رحمهم الله تعالى.

ثانياً: اتفق العلماء على ما مضت به السنة من أنه لا يشرع الاستلام والتقبيل لمقام إبراهيم عليه السلام.⁽¹¹¹⁾

¹⁰⁴(التجربة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، وليد العجاجي .

¹⁰⁵(التجربة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ص360.

الحديث في صلاة الحاجة هو عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تُصَلِّيْ اِنَّنِيْ عَشْرَةَ رَّكْعَةٍ مِنْ لَيْلٍ اَوْ نَهَارٍ تَشْهَدُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَاِذَا جَلَسْتَ فِيْ اٰخِرِ صَلَاتِكَ فَاَنْتَ عَلٰى اَللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصَلِّ عَلٰى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ كَبِّرْ وَاسْجُدْ، وَاقْرَأْ وَأَنْتَ سَاجِدٌ فَاتَّخِذْ الْكِتَابَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخُدْهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَعَاذِ الْعَزِّ مِنْ عَرْشِكَ، وَمُنْتَهَى الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ، وَأَسْمِكَ الْأَعْظَمِ، وَجَدِّكَ الْأَعْلَى، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ، ثُمَّ تَسْأَلُ بَعْدَ حَاجَتِكَ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَسَلِّمْ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ، وَاتَّقِ السُّفْهَاءَ أَنْ تُعَلِّمُوهَا فَيَدْعُونَ رَبَّهُمْ فَيُسْتَجَابَ لَهُمْ). (أخرجه البيهقي في الدعوات الكبير، دار غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط1، 2009م، 18/2 ح443)؛ يقول المنذري: (رواه الحاكم، وقال: قال أحمد بن حرب: قد جربته فوجدته حقا، وقال إبراهيم بن علي الديلمي: قد جربته فوجدته حقا، وقال الحاكم: قال لنا أبو زكريا: قد جربته فوجدته حقا، قال الحاكم: قد جربته فوجدته حقا) (الترغيب والترهيب، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417 هـ، 274/1).

¹⁰⁶(الاعتصام للشاطبي، ص293.

¹⁰⁷(التبرك المشروع والمنوع، ص11.

¹⁰⁸(التبرك ومظاهر الإنحراف فيه، سوزانا رجب باشا، المملكة العربية السعودية، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد الثالث، المجلد الثاني، يونيه 2018م، ص90،

¹⁰⁹(مجموع الفتاوى لابن تيمية، 145/27.

¹¹⁰(التبرك وأنواعه وأحكامه، ناصر الجديع، ص354.

¹¹¹(التبرك وأنواعه وأحكامه، ناصر الجديع، ص354.

وكذلك من قول الشاطبي رحمه الله في كتابه الإعتصام حيث قال: "ويمكن أن يدخل في البدع الإضافية كل عمل اشتبه أمره فلم يتبين أهو بدعة ويمكن أن يدخل في البدع الإضافية كل عمل اشتبه أمره فلم يتبين أهو بدعة فينهي عنه؟ أم غير بدعة فيعمل به؟ فإننا إذا اعتبرناه بالأحكام الشرعية وجدناه من المشتبهات التي قد ندبنا إلى تركها حذرا من الوقوع في المحذور والمحذور هنا هو العمل بالبدعة فإذا العامل به لا يقطع أنه عمل ببدعة كما أنه لا يقطع أنه عمل بسنة فصار من جهة هذا التردد غير عامل ببدعة حقيقية ولا يقال أيضا: إنه خارج عن العمل بها جملة

وبيان ذلك أن النهي الوارد في المشتبهات إنما هو حماية أن يقع في ذلك الممنوع الواقع فيه الاشتباه فإذا اختلطت الميتة بالذكية تخيناه عن الإقدام فإن أقدم أمكن عندنا أن يكون آكلا للميتة في الاشتباه فالنهي الأخف إذا منصرف نحو الميتة في الاشتباه كما انصرف إليها النهي الأشد في التحقق

وكذلك اختلاط الرضيعة بالأجنبية: النهي في الاشتباه منصرف إلى الرضيعة كما انصرف إليها في التحقق وكذلك سائر المشتبهات إنما ينصرف نهي الإقدام على المشتبه إلى خصوص الممنوع المشتبه فإذا الفعل الدائر بين كونه سنة أو بدعة إذا نهي عنه في باب الاشتباه نهي عن البدعة في الجملة فمن أقدم على منهي عنه في باب البدعة لأنه محتمل أن يكون بدعة في نفس الأمر فصار من هذا الوجه كالعامل بالبدعة المنهي عنها وقد مر أن البدعة الإضافية هي الواقعة ذات وجهين فلذلك قيل: إن هذا القسم من قبيل البدع الإضافية ولهذا النوع أمثلة:

أحدهما: إذا تعارضت الأدلة على المجتهد في أن العمل الفلاني مشروع يتعبد به أو غير مشروع فلا يتعبد به ولم يتبين جمع بين الدليلين أو إسقاط أحدهما بنسخ أو ترجيح أو غيرهما فقد ثبت في الأصول أن فرضه التوقف فلو عمل بمقتضى دليل التشريع من غير مرجح لكان عاملا بمتشابهة لإمكان صحة الدليل بعدم المشروعية فالصواب الوقوف عن الحكم رأسا وهو الفرض في حقه

والثاني: إذا تعارضت الأقوال على المقلد في المسألة بعينها فقال بعض العلماء: يكون العمل بدعة وقال بعضهم: ليس بدعة ولم يتبين له الأرجح من العالمين بأعلمية أو غيرها فحقه الوقوف والسؤال عنهما حتى يتبين له الأرجح فيميل إلى تقليده دون الآخر فإن أقدم على تقليد أحدهما من غير مرجح كان حكمه حكم المجتهد إذا أقدم على العمل بأحد الدليلين من غير ترجيح فالمثالان في المعنى واحد

والثالث : أنه ثبت في الصحاح عن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتبركون بأشياء من رسول الله صلى الله عليه و سلم ففي البخاري عن "أبي جحيفة رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم بالهاجرة فأتي بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به"⁽¹¹²⁾ الحديث وفيه : كان إذا توضأ يقتتلون على وضوئه

وعن المسور رضي الله عنه في حديث الحديبية : "وما انتخم النبي صلى الله عليه و سلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده"⁽¹¹³⁾ وخرج غيره من ذلك كثيرا في التبرك بشعره وثوبه وغيرها حتى أنه مس بإصبعه أحدهم بيده فلم يخلق ذلك الشعر الذي مسه عليه السلام حتى مات

وبالغ بعضهم في ذلك حتى شرب دم حجامته إلى أشياء كهذا كثيرة فالظاهر في مثل هذا النوع أن يكون مشروعاً في حق ولايته واتباعه لسنة رسول الله صلوات الله عليه وسلم وأن يتبرك بفضله وضوئه ويتدلك بنخامته ويستشفى بآثاره كلها ويرجى نحو مما كان في آثار المتبوع الأصل صلى الله عليه و سلم

إلا أنه عارضنا في ذلك أصل مقطوع به في متنه مشكل في تنزيهه وهو أن الصحابة رضي الله عنهم بعد موته عليه السلام لم يقع من أحد منهم شيء من ذلك بالنسبة إلى من خلفه إذ لم يترك النبي صلى الله عليه و سلم بعده في الأمة أفضل من أبي بكر الصديق رضي الله عنه فهو كان خليفته ولم يفعل به شيء من ذلك ولا عمر رضي الله عنهما وهو كان في الأمة ثم كذلك عثمان ثم علي ثم سائر الصحابة الذين لا أحد أفضل منهم في الأمة ثم لم يثبت لواحد منهم من طريق صحيح معروف أن متبركا تبرك به على أحد تلك الوجوه أو نحوها بل اقتصرنا فيهم على الاقتداء بالأفعال والأقوال والسير التي اتبعوا فيها النبي صلى الله عليه و سلم فهو إذا إجماع منهم على ترك تلك الأشياء

أحدهما : أن يعتقدوا فيه الاختصاص وأن مرتبة النبوة يسع فيها ذلك كله للقطع بوجود ما التمسوا من البركة والخير لأنه عليه السلام كان نورا كله في ظاهره وباطنه فمن التمس منه نورا وجده على أي جهة التمسه بخلاف غيره من الأمة . وإن حصل له من نور الاقتداء به والاهتداء بمهديه ما شاء الله . لا يبلغ مبلغه على حال توازيه في مرتبته ولا تقاربه فصار هذا النوع مختصاً به كاختصاصه بنكاح ما زاد على الأربع وإحلال بضع الواهبة نفسها له وعدم وجوب القسم عليه للزوجات وشبه ذلك فعلى هذا المأخذ : لا يصح لمن بعده الاقتداء به في التبرك على أحد تلك الوجوه ونحوها ومن اقتدى به كان اقتداؤه بدعة كما كان الاقتداء به في الزيادة على أربع نسوة بدعة

⁽¹¹²⁾ سبق تخريجه .

⁽¹¹³⁾ سبق تخريجه .

الثاني : أن لا يعتقدوا الاختصاص ولكنهم تركوا ذلك من باب الذرائع خوفا من أن يجعل ذلك سنة . كما تقدم ذكره في اتباع الآثار . والنهي عن ذلك أو لأن العامة لا تقتصر في ذلك على حد بل تتجاوز فيه الحدود وتبالغ بجهلها في التماس البركة حتى يداخلها للمتبرك به تعظيم يخرج به عن الحد فرما اعتقد فيالمتبرك به ما ليس فيه وهذا التبرك هو أصل العبادة ولأجله قطع عمر رضي الله عنه الشجرة التي بويح تحتها رسول الله صلى الله عليه و سلم بل هو كان أصل عبادة الأوثان في الأمم الخالية . حسبما ذكره أهل السير . فخاف عمر رضي الله عنه أن يتمادى الحال في الصلاة إلى تلك الشجرة حتى تعبد من دون الله فكذلك يتفق عند التوغل في التعظيم

ولقد حكى الفرغاني مذيل تاريخ الطبري عن الحلاج أن أصحابه بالغوا في التبرك به حتى كانوا يتمسحون ببوله ويتبخرون بعذرتة حتى ادعوا فيه الإلهية تعالى الله عنا يقولون علوا كبيرا

ولأن الولاية وإن ظهر لها في الظاهر آثار فقد يخفى أمرها لأنها في الحقيقة راجعة إلى أمر باطن لا يعلمه إلا الله فرما ادعت الولاية لمن ليس بولي أو ادعاها هو لنفسه أو أظهر خارقة من خوارق العادات هي من باب الشعوذة لا من باب الكرامة أو من باب السحر أو الخواص أو غير ذلك والجمهور لا يعرف الفرق بين الكرامة والسحر فيعظمون من ليس بعظيم ويقتدون بمن لا قدوة فيه . وهو الضلال البعيد . إلى غير ذلك من المفاسد وتركوا العمل بما تقدم . وإن كان له أصل . لما يلزم عليه من الفساد في الدين

وقد يظهر بأول وهلة أن هذا الوجه الثاني أرجح لما ثبت في الأصول العلمية أن كل قرينة أعطيها النبي صلى الله عليه و سلم فإن لأتمته أمودجا منها ما لم يدل دليل على الاختصاص إلا أن الوجه الأول أرجح من جهة أخرى وهو إطباقهم على الترك إذ لو كان اعتقادهم التشريع لعمل بع بعضهم بعده أو عملوا به ولو في بعض الأحوال إما وقوفا مع أصل المشروعية وإما بناء على اعتقاد انتقاء العلة الموجبة للامتناع

وقد خرج ابن وهب في جامعه من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : حدثني رجل من الأنصار : " أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان إذا توضأ أو تنخم ابتدر من حوله من المسلمين وضوءه ونخامته فشربوه ومسحوا به جلودهم فلما رأهم يصنعون ذلك سألهم : لم تفعلون هذا ؟ قالوا : نلتمس الطهور والبركة بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كان منكم يحب الله ورسوله فليصدق الحديث وليؤد الأمانة ولا يؤذ جاره " فإن صح هذا النقل فهو مشعر بأن الأولى تركه وأن يتحرى ما هو أكد والأحرى من وظائف التكليف ولا يلزم الإنسان في خاصة نفسه ولم يثبت من ذلك كله إلا ما

كان من قبيل الرقية وما يتبعها أو دعاء الرجل لغيره على وجه سيأتي بحول الله فقد صارت المسألة من أصلها دائرة بين أمرين : أن تكون مشروعة فدخلت تحت حكم المتشابه أو تكون غير مشروعة والله أعلم". (114)

ثانيًا: حكم رسم شكل النعال النبوية على الملابس سواء القلانس أو العمام أو الثياب أو سجادة الصلاة وغير ذلك.



لم أقف على قول للعلماء قديمًا أو حديثًا فيما وقعت عليه يدي يتناول حكم اتخاذ شكل النعل النبوي على القلنسوة أو العمامة أو الملابس وغيرها ولكن وجدت فتوى عن حكم الصلاة على السجادة المرسوم عليها صورة الكعبة، وذلك فيما افتتت به لجنة الفتوى بمشايخة الأزهر بمصر: " قال الشيخ أحمد وسام، مدير إدارة البوابة الإلكترونية، أمين الفتوى بدار الإفتاء المصرية، خلال إجابته على السؤال: "صورة الكعبة المشرفة على سجادة الصلاة جائزة وليست حراما، لأن هناك فرق بين الامتهان والتعظيم، ونحن بوضعنا صورة الكعبة المشرفة على سجادة الصلاة وغيرها فإننا نقصد التعظيم لا الامتهان الذى لا يجوز قطعاً". (115)

وكذلك مركز الفتوى، موقع الإسلام ويب حيث قالوا: "وأما ما رسم عليه صورة الكعبة فلا حرج في الصلاة عليه، إلا أن تكثر ألوانه وزخارفه فيكره، لما فيه من شغل الفكر وإذهاب الخشوع، لما في الصحيحين من حديث عائشة "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي حَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ أَذْهَبُوا بِحَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأُتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ فَإِنَّهَا أَهْتَنِي أَنْفًا عَنْ صَلَاتِي". (116)

قال النووي رحمه الله (117): "فيه الحث على حضور القلب في الصلاة وتدبر ما ذكرناه، ومنع النظر إلى ما يشغل، وإزالة ما يخاف اشتغال القلب به، وكراهية تزويق محراب المسجد، وحائطه ونقشه، وغير ذلك من الشاغلات، لأن النبي صلى الله عليه

¹¹⁴ () الاعتصام للشاطبي، ص293.

¹¹⁵ () انظر: موقع اليوم السابع، (www.youm7.com) بتاريخ: 2019/10/9م.

¹¹⁶ () أخرجه البخاري في صحيحه 84/1 ح(373)، ومسلم في صحيحه 391/1 ح(556).

¹¹⁷ () شرح النووي على صحيح مسلم 44/5.

وسلم جعل العلة في إزالة الخميصة هذا المعنى". (118)

وينفس المعنى أفتت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية (119)، وقالوا أيضاً في الجواب عن الدوس على سجادة بها رسم الكعبة: "فليس ما تستنكره من دوس زملائك على الموضع المرسوم عليه صورة الكعبة منكراً، ولا حرج في هذا، وإن كان الأولى الصلاة على سجادة ساذجة ليس فيها شيء من الصور تحصيلاً للخشوع ودفعاً لما قد يشوش على المصلي صلاته.

قال عبد الله بن عقيل (رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الأعلى في المملكة العربية السعودية السابق) في جواب نحو هذا السؤال: لا أعلم في استعمال السجادة لغير الصلاة مانعاً شرعياً، ولا محذوراً في دوسها بالقدمين على الصورة التي فيها، فإن الإنسان يدخل الكعبة، وهي بيت الله -تعالى- ويدوسها بأقدامه من غير نكير، لكن البحث الذي هو أهم من هذا، هو استنكار الصلاة على السجادة التي فيها نقوش وتصاوير؛ لنهيه صلى الله عليه وسلم عن ذلك في حديث عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها أعلام، فنظر إلى أعلامها نظرة، فلما انصرف قال: "أذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم؛ وأتوني بأنبياء أبي جهم، فإنما ألهتني أنفا عن صلاتي". قال العلماء: فيستدل بهذا الحديث على كراهة الصلاة على المفارش والسجاجيد المنقوشة، وكراهة نقش المساجد، وكراهية ما يشغل عن الصلاة من النقوش ونحوها، مما يشغل قلب المصلي. انتهى.

وبه تعلم أنه لا إثم عليك في ترك تلك السجادات ولا يلزمك تبديلها ولا نهي من يدوس بقدمه على موضع صورة الكعبة كما مر". (120)

وقياساً على ما سبق من أن الصلاة على سجادة مرسوم عليها صورة الكعبة صلاة صحيحة جائزة، وأن صورة الكعبة مقدسة كما في شكل ورسم النعل الشريف فنقول أن الصلاة على سجادة مرسوم عليها شكل النعل النبوي المقدس صلاة صحيحة، ولا بأس برسم النعل على سجاد الصلاة أو العمام أو القلائس أو الملابس أو تزيين بها الحوائط أو غير ذلك. والخلاصة نقول أنه لا بأس من اتخاذ رسوم للنعل النبوي الشريف على الملابس أو العمام أو سجاد الصلاة أو تزيين الكتب والحوائط أو غير ذلك.

ولقد ملئت كتب التاريخ والعمارة الإسلامية وكذلك المخطوطات الإسلامية برسومات على شكل النعل النبوي الشريف حباً واحتراماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم مثل هذا:

¹¹⁸ () انظر: مركز الفتوى، موقع الإسلام ويب (www.islamweb.net)، 7 محرم 1423 هـ - 2002/3/20م، رقم الفتوى: (14486).

¹¹⁹ () انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، 79/78.

¹²⁰ () انظر: المرجع السابق، رقم الفتوى: (175727)، بتاريخ: 22 ربيع الآخر 1433 هـ - 2012/3/15م.



لوحة 19: سجادة صلاة بمتحف طوبقابي سراي باستانبول عليها رسم النعلين

المبحث العاشر

نماذج من النعال النبوية في التاريخ الإسلامي

أورد الدكتور محمد علي عبد الحفيظ في بحثه "النعال النبوية بين السيرة والتاريخ والفن" لوحات عن النعل النبوي الشريف وكيف اتخذها المسلمون قرينة لهم في كل حياتهم⁽¹²¹⁾، وهي كالآتي:



لوحة 1: الأمثلة الستة للنعال النبوية كما أوردها القرني في كتابه "فتح المثال في مدح النعال"




لوحة 2: النعل الشريفية المحفوظة في قسم الامانات المقدسة في متحف طوبقابي سراي باستانبول

¹²¹(النعال النبوية بين السيرة والتاريخ والفن، محمد علي عبد الحفيظ، مجلة العمارة والفنون والعلوم الانسانية - عدد خاص (2)، المؤتمر الدولي السابع " التراث والسياحة والفنون بين الواقع والمأمول"، 2008م، ص2342.



Art. Belgin Demirear, Depictions of "Nafin-I Garif"



Art. Belgin Demirear, Depictions of "Nafin-I Garif"



أبو حنيفة، رسم الرجل الغوي على خلفية خضراء في نسخة من كتاب في العربية
Abū Ḥanīfa, Drawing of "Man in Ghayl", Depictions of "Man in Ghayl"



أبو حنيفة، رسم من المناجاة الخرافية برسوم عليها شكل الرجل الغوي، نسخة من التكملة على العربية في بغداد



أبو حنيفة، رسم الرجل الغوي، نسخة من التكملة على العربية في بغداد



أبو حنيفة، رسم من المناجاة الخرافية برسوم عليها شكل الرجل الغوي، نسخة من التكملة على العربية في بغداد
Abū Ḥanīfa, Drawing for Culture, Architecture in Islamic Arts



لوحة 9: تجميعة من البلاطات الخزفية عليها رسم النعل الشريف محفوظة في متحف Leighton House في لندن



لوحة 10: تجميعة من البلاطات الخزفية بمتحف رشيد القومي عليها رسم النعل النبوي (عن: محمود الجدي)



لوحة 11: تجميعة من البلاطات الخزفية بمتحف رشيد القومي عليها رسم النعل النبوي (عن: محمود الجدي)



لوحة 12: تجميعة من البلاطات الخزفية بمتحف رشيد القومي عليها رسم النعل النبوي (عن: محمود الجدي)



لوحة 13: رسوم النعل النبوي على التجميعة من الخزف في متحف برادو في لوس



لوحة 14: تفاصيل رسم النعل النبوي على طين من الخزف الإيراني محفوظة في متحف الأناضول
Aga Khan Trust for Culture, Architecture in Islamic Arts



لوحة 15: نقش النخل النبوية متفادا بالخط على الرقعة في الأمير عبد الرحمن الثالث بالجامع الأزهر



لوحة 16: رسوم النخل النبوية متفادا على ساحة شخصية (مركز) بجامع القرويين في فاس بالمغرب (إبراهيم بن محمد بن عبد الحامد الحصري)



لوحة 17: الفيض الشمس - العصر العثماني - مطبوع مختلف فيس طوبقاني واستانبول - عليه رسم النخل الشريف



لوحة 18: الفيض شمس عليه رسم زوج من النخل - العصر العثماني - مطبوع مولانا في القوية



لوحة 19: صفحة من مخطوطات التفسير من مكتبة جامعة أم القرى، مكة المكرمة، رقم المخطوط: 1027.



لوحة 20: صوراين من مخطوطات التفسير من مكتبة جامعة أم القرى، مكة المكرمة، رقم المخطوط: 1027.



لوحة 21: رسم للتلحين النبوي من مخطوطات كفاية المحتاج - المغرب (عن: محمد عبد الحفيظ الحسني، العناية الشريفة)




لوحة 22: صوراين من مخطوطات التفسير من مكتبة جامعة أم القرى، مكة المكرمة، رقم المخطوط: 1027.



لوحة 23: صوراين من مخطوطات التفسير من مكتبة جامعة أم القرى، مكة المكرمة، رقم المخطوط: 1027.



لوحة 24: صوراين من مخطوطات التفسير من مكتبة جامعة أم القرى، مكة المكرمة، رقم المخطوط: 1027.



هذه اللوحات التي ذكرها الدكتور محمد علي عبد الحفيظ في بحثه "النعال النبوية بين السيرة والتاريخ والفن" وعددها ثمانية وعشرون لوحة. (122)



لوحة أخرى عن زخرفة بعض المخطوطات بأشكال النعال النبوية

المبحث الحادي عشر

النعال النبوية الشريفة

المطلب الأول

ما جاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم:

وكما لبس النبي صلى الله عليه وسلم النعل لبس الخف⁽¹²³⁾، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ - رضي الله عنه - قَالَ: أَهْدَى النَّجَاشِيُّ

¹²²النعال النبوية بين السيرة والتاريخ والفن، محمد علي عبد الحفيظ، مجلة العمارة والفنون والعلوم الانسانية - عدد خاص (2)، المؤتمر الدولي السابع " التراث

والسياحة والفتون بين الواقع والمأمول"، 2008م، ص2342.

¹²³ تبرك الصحابة بآثار الرسول، محمد طاهر الكردي، ص42.

إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حُقِّقَيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَادَجَيْنِ⁽¹²⁴⁾ " فَلَيْسَهُمَا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا " .⁽¹²⁵⁾

المطلب الثاني

صفة النعال النبوية الشريفة

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: " وَأَمَّا النَّعَالُ السَّبَبِيُّ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا " .⁽¹²⁶⁾

" النَّعَالُ السَّبَبِيُّ " : قال الأزهرى: إنما سميت بذلك؛ لأن شعرها قد سُبت عنها، أى حلق وأزيل، يقال: سبت رأسه: إذا حلقه. قال الهروي: وقيل: سميت سبتية؛ لأنها إن سبتت بالدباغ، أى لانت، يقال: رطبة مُسَبَّتة، أى لينة، قال: والسبت جلد البقر المدبوغ بالقرظ؛ وقال القاضي عياض: قال الشيباني: السبت كل جلد مدبوغ، وقال أبو زيد: السبت جلود البقر مدبوغة كانت أو لا، وقيل: السبت ذراع من الدباغ يقلع الشعر، وقال ابن وهب: النعال السبتية كانت سوداً لا شعر فيها.⁽¹²⁷⁾

وقال محمد الطاهر الكردي: " فعلم من مل ما تقدم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس النعال ولا يمشي حافياً، فإنه لم يتعود الحفية... فلا شك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس النعال، ومن العادة الجارية لدى جميع الناس أن الإنسان يلزم له في العام الواحد زوجان من النعال على الأقل، فلو فرضنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس النعل بعد العاشرة إلى الممات فإن مدة لبسه النعل تكون ثلاثاً وخمسين سنة، وإذا قلنا إنه يستهلك كام عام زوجين من النعال، فإنه يكون صلى الله عليه وسلم لبس في هذه المدة (106) مائة وستة أزواج من النعال على وجه التقريب، مع أن المعقول أن الصغير يلبس النعل في الرابعة أو الخامسة من عمره، وهذه العدة من النعال وإن كان قياسها وشكلها على نمط واحد، إلا أنه لا بد أن يكون هناك فرق يسير في صنع بعضها وربما كان الصانع أكثر من رجل واحد.

أتينا بهذه النبذة لأجل أن القارئ الكريم إذا اطلع على وصف النعل الشريفة الذي ذكره العلماء الأجلاء، ثم رأى رسوماً متعددة موثوقة المصادر لصورة نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بينها اختلاف جزئي يسير لا ينفي إحداها

¹²⁴ سَادَجٌ: غَيْرُ مُلَوَّنٍ.

¹²⁵ أخرجه أحمد في المسند، عن بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، 83/38 ح(22981)، قال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره، وأخرجه البزار في مسنده، عنه، 138/2 ح(4393).

¹²⁶ أخرجه البخاري في صحيحه عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، كتاب الوضوء، باب باب غَسَلِ الرَّجُلَيْنِ فِي النَّعْلَيْنِ وَلَا يَمْسُخُ عَلَى النَّعْلَيْنِ، 44/1 ح(166)، ومسلم في صحيحه، عنه، كتاب الحج، باب الإهلال من حيث تتبعت الراحلة، ص463 ح(1187).

¹²⁷ إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم، القاضي عياض، ط1، دار الوفاء، مصر، 1998م، 185/4.

بل يحمل ذلك على أن هذه الرسوم كانت لبعض أنواع نعاله الشريفة المتعددة، ما لم تكن الرسوم مخالفة للوصف الذي ذكره العلماء". (128)

وأعلم أنه قد ورد أن طول نعله صلى الله عليه وسلم شبر وأصبعان وعرضها مما يلي الكعبين سبع أصابع وبطن القدم خمس وفوقها ست ورأسها محدد وعرضها ما بين القبالين (129) أصبعان. (130)

قال صاحب الشمائل المحمدية: "عن قتادة قال قلت لأنس بن مالك كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما قبالان"؛ "حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثني شراكهما" (131)؛ وقال في المواهب اللدنية: "والقبالان: تننية القبال، وهو زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الأصبعين". (132)

المطلب الثالث

النعال النبوية في كتب السيرة والشمائل وكتب السنة: (133)

أمدتنا كتب السيرة والشمائل، وكتب السنة بمعلومات مفصلة عن النعال التي كان يمشى فيها النبي صلى الله عليه وسلم، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس نوعاً من النعال مصنوعة من جلود البقر المدبوغ، تسمى "النَّعَالُ السَّبَّيَّةُ"، وهى النعال الخالية من الشعر، ومن المعروف أن جلود الأبقار أكثر الجلود المدبوغه متانة، كما لبس النبي صلى الله عليه وسلم "النعال الحضرمية" - شأنه في ذلك شأن بقية العرب - والتي عرفت أيضاً باسم "النعال المخصرة" التي تضيق من جانبيها، كأنها ناقصة الخصرين. (134)

وقد ثبت أن الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان صاحب نعلي النبي صلى الله عليه وسلم، وكان يلبس النبي النعلين إذا قام، ويجعلهما في ذراعيه إذا جلس، حتى يقوم النبي صلى الله عليه وسلم، كما أشارت كتب السيرة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخصف نعله، قال العلامة ابن حجر: قد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه

¹²⁸ تبرك الصحابة بآثار الرسول، محمد طاهر الكردي، ص35.

¹²⁹ وقبال النعل الزمام الذي يكون بين الأصبعين الوسطى والتي تليها، ويشدّ فيه الشسع، وهو أحد شسوع النعل، والمراد بالتي تليها التالية للإبهام، وما ذكر هو أحد القبالين، والآخر يكون بين الإبهام، والتي تليها. [حاشية السندی على صحيح البخاري، محمد بن عبد الهادي السندي المدني، 20/4].

¹³⁰ تبرك الصحابة بآثار الرسول، محمد طاهر الكردي، ص36.

¹³¹ الشمائل المحمدية ص63.

¹³² المواهب اللدنية، 214/2.

¹³³ النعال النبوية بين السيرة والتاريخ والفن، محمد علي عبد الحفيظ، مجلة العمارة والفنون والعلوم الانسانية - عدد خاص (2)، المؤتمر الدولي السابع " التراث والسياحة والفنون بين الواقع والمأمول"، 2008م، ص2329؛ والآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ط1، دار الكتاب العربي، 1951م، ص109.

¹³⁴ فتح المتعال في مدح النعال، ص144.

كان يخصف نعله، أي: يخرزها ليجمع طرائقها، ويضم كل طراق بالآخر، ويضع طاقا فوق طاق، أي: يركب بعضها على بعض، وفي بعض الأحيان كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطى نعله لسيدنا علي بن أبي طالب ليقوم بخصفها، ومن هنا كان من ألقاب سيدنا علي "خاصف نعل النبي". (135)

وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن يطلع نعله شئ على قدميه، قال المناوي، أي يكره أن يزيد النعل على قدر القدم أو ينقص، وهذا يدل على حسن الذوق، ورقة الإحساس، والمعرفة التامة وحسن الاختيار والكمال في كل شئ. (136)

وتشير كتب السيرة والشمائل، وكتب السنة إلى مجموعة من الصفات تميزت بها النعال النبوية، أمكننا حصرها في

سبع صفات:

أولها: أن نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لها "قبالان مثنى شراكهما"، عن ابن عباس قال: كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثنى شراكهما»، وعن قتادة، قال: قلت لأنس بن مالك: «كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: لهما قبالان» (137)، والقبال بالكسر، وهو زمام النعل أي: السير الذي بين الأصبعين الوسطى والتي تليها، وذكر بعضهم: أنه كان يضع أحد الزمامين بين الإبهام والتي تليها، والآخر بين الوسطى والتي تليها، ويجمعها إلى السير الذي بظهر قدمه، وهو الشراك الذي على وجهها، وكان الشراك مثنى. (138)

أما الصفة الثانية: فقد كانت نعلا النبي (صلى الله عليه وسلم) جرداوين، أي: لا شعر عليهما. (139)

وثالثها: أنها كانت تصنع من جلد البقر المدبوغ الذي يجلب من اليمن ومن الطائف، وفي رواية لأبي ذر رضي الله عنه: أن نعله صلى الله عليه وسلم كانت من جلود البقر (140)، ويطلق عليها اسم "النَعَالُ السَّبِيئَةُ" أي: التي دبغت وأزيل عنها الشعر، حتى أصبحت رطبة لينة، وتشير الأخبار الواردة في كتب الشمائل أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان له نعل من طاق واحدة، ونعل من أكثر من طاق.

كما أشارت كتب السيرة وكتب السنة أيضا إلى أربعة صفات أخرى كانت تميز النعال التي كان يلبسها النبي صلى الله عليه وسلم، وهي "أنها كانت معقبة مخصرة ملسنة مخ رثمة" والصفات الثلاث الأولى وردت في حديث رواه هشام بن عروة، قال: رأيت نعل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مخصرة معقبة ملسنة لها قبالان، وَعَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بِنْتِ عَبْدِ

¹³⁵دلائل النبوة، البيهقي، 435/6.

¹³⁶آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، خالد مصطفى، ص 121.

¹³⁷الشمائل المحمدية ص40.

¹³⁸إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، المقرئ، 27/7.

¹³⁹السيرة النبوية، ابن كثير، ط1، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 1976م، 709/4.

¹⁴⁰فتح المتعال، المقرئ، ص144.

المُطَلَّبِ، قَالَتْ: «كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعْلٌ لَهَا حَصْرَةٌ»⁽¹⁴¹⁾، و"النعال المخصرة:" هي التي تضيق من جانبيها، كأنها ناقصة الخصرين، فقد قطع خصرها حتى صارا مستدقين، وهذه الميزة أخذت من "النعال الحضرمية" التي كان يلبسها العرب، كما وصفت نعال النبي صلى الله عليه وسلم بأنها كانت "ملسنة" وهي التي فيها طول ولطافة على هيئة اللسان من الأمام، وقيل هي التي جعل لها لسان، وهو الهنة الناتئة في مقدمها، كما كانت نعال النبي صلى الله عليه وسلم "معقبة" أي لها عقب من سيور تضم به القدم.

وذكر السهيلي في "الروض الأنف" أن من صفات نعل النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت "مخرثة" والمخرثة التي لها خرثة، وفي "اللسان": خرثة النعل بفتح الخاء وكسرهما وإسكان الراء وفتح الثاء: رأسها.⁽¹⁴²⁾

أما عن ألوان النعال النبوية، فيبدو من خلال الروايات المختلفة أنها لم تكن ذات لون واحد، فقال بعض الحفاظ أن نعله صلى الله عليه وسلم كانت صفراء⁽¹⁴³⁾، كما أشارت بعض الروايات إلى أن نعل النبي (صلى الله عليه وسلم) كانت مصنوعة من جلود البقر المدبوغ، وهذا يقتضى -حسب ظني- أن يكون لونها مائلا إلى اللون البني بدرجاته المختلفة.⁽¹⁴⁴⁾

أما عن مقاس نعل النبي (صلى الله عليه وسلم) فقد حددها الحافظ العراقي في "ألفية السيرة"، فذكر أن طولها كانت شبرا واحدا، وإصبعين، وإذا أخذنا بالرأى الراجح أن الشبر يساوى حوالى 23سم، والإصبع تساوى (1,85)سم، فيكون طول النعل الشريف حوالى (26,70) سم، أما عرض النعل مما يلي الكعبين فقد حددها بسبعة أصابع، أى حوالى (12,95)سم.⁽¹⁴⁵⁾

المبحث الثاني عشر

حب واحترام المسلمون للنعال النبوية

¹⁴¹ أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، 300/6 ح(6466).

¹⁴²الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، عبد الرحمن السهيلي، 241/1.

¹⁴³فتح المتعال، المقرئ، ص144.

¹⁴⁴النعال النبوية بين السيرة والتاريخ والفن، محمد علي عبد الحفيظ، ص2329.

¹⁴⁵ألفية السيرة النبوية المسماة بنظم الدرر السنينة في شرح السير الزكية، الحافظ العراقي، ص88.



رسم يبيّن شكل نعل النبي محمد كما نقله المقري في كتابه فتح المتعال في مدح النعال

تسابق المسلمون منذ عصور الإسلام الأولى، للحصول على المقتنيات المتعلقة بالرسول صلى الله عليه وسلم، وحفظها والعناية بها، مثل بردته الشريفة وعمائه والمكحلة التي كان يستخدمها وخاتمه، وكذا بعض الخصلات من شعره.

وبالرغم من أن كثيرا من هذه المقتنيات لا يوجد دليل قاطع على صلتها بالنبي صلى الله عليه وسلم، إلا أن ذلك لم يؤثر في تقديس الناس لها، وبات الكثيرون يتنافسون على اقتناص مثل هذه المقتنيات للتبرك بها ولإظهار مدى تبجيلهم للنبي وعلو قدره في نفوسهم، بل وصل الأمر إلى التقرب والتوسل بها إلى الله! وكان أشهر ما تم اقتنائه عن النبي الكريم، هو النعال التي انتعلها، والتي يُعتقد أن بعضها محفوظ حتى يومنا هذا.

إلا أن اللافت في مسألة النعال، هو أنها تحولت مع مرور الوقت إلى أشبه ما يكون بـ”أيقونة”، بعدما دخل رسم هذه النعل في كثير من أشكال الفن الإسلامي، خاصة الزخارف والخطوط، وهو رسم منتشر بكثرة حتى الآن وربما تصادفه بشكل يومي، إلا أن كثيرين لا يعلمون أن المقصود بهذا الشكل هو النعال النبوية. (146)



النعل الوحيد المتبقي الذي يعتقد أن النبي انتعله قبل 1400 عام (متحف

الباب العالي باسطنبول)

146 انظر: مقال عبد المجيد عبد العزيز، موقع عرب لايت (www.arablite.com)، 12 أكتوبر 2017م.

ومن فرط الاهتمام بالنعال الشريفة، كتبت عنها مؤلفات كاملة، تحدثت عن أشكالها والنماذج المحفوظة منها حتى الآن، كما اهتم آخرون بتأليف القصائد في مديح النعال النبوية وشرفها.

بل إن البعض ألف في فضل هذه النعال وفضل التوسل بها إلى الله وبركتها وتأثيرها في جلب الرزق وطردهم، وكانت حاجتهم في ذلك -بخلاف كونها من المقتنيات النبوية- هي الزعم بأن الرسول صلى الله عليه وسلم ذهب في رحلة الإسراء والمعراج متنعلا نعله تلك ووصل بها إلى سدره المنتهى ولم يأمره الله بخلعها كما أمر موسى عندما دخل الوادي المقدس طوى، ومن هنا تستمد فضلها وتأثيرها!

وبغض النظر عن كل ذلك، إلا أن الاهتمام الكبير الذي حظيت به النعال النبوية، يستحق أن نتوقف أمامه ونطالعه بنتمعن، كونه انعكاس صادق لطبيعة العقلية العربية، وهو ما سنحاول البحث فيه خلال السطور القادمة:

النعال السبئية: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتعل نوعا من النعال تسمى بـ”النعال السبئية”، أي النعال المدبوغة التي ليس فيها شعر، وكان يتوضأ فيها، وكان لهذه النعال “قبالان”، والقبال هو الزمام أو السير الذي يكون بين الأصابع، حيث كان في كل فردة قبالين وليس قبالا واحدا كما هو الشائع.

وقال أحمد بن يحيى المقري، إن نعل النبي كانت “صفراء اللون”، وصنعت من جلود البقر تحديدا، وأنها كانت “ملسنة مخرصة معقبة”، أي فيها طول على هيئة لسان في مقدمتها، ولها خصر، ويوجد في نهايتها سير لإحكام وضع القدم فيها، أشبه ما تكون بما يعرف بـ”الصندل” في أيامنا الحالية.

فيما كان الصحابي عبدالله بن مسعود هو من يتولى حمل نعال الرسول، ولذلك عرف بـ”صاحب النعلين” وكان يدخل على الرسول ويلبسه نعليه وإذا جلس النبي صلى الله عليه وسلم جعل ابن مسعود النعلين في ذراعه إلى أن يقوم.



صورة للنعل الموجود بمتحف طوب كايي باسطنبول

النعال المتبقية

ورد في معظم الكتابات التي اهتمت بمسألة بالنعال النبوية، أن هناك أربع نعال تم الاحتفاظ بها بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد تحدث عنها أحمد تيمور باشا في كتابه الشهير “الآثار النبوية”.

وأولى هذه النعال، هي النعل التي كانت عند السيدة عائشة رضي الله عنها، وقد اختفت هذه النعل لاحقا، ولم يعرف مصيرها ولا أين هي الآن.

والثانية، النعل التي كانت موجودة بدار الحديث الأشرفية بدمشق، وكانت فردة واحدة، ويقول المقري أنه ذهب إلى دمشق لرؤية هذه النعل فلم يجدها، مرجحا أنها فقدت في فتنة تيمورلنك حين خرب دمشق وأحرقها سنة 803هـ.

أما النعل الثالثة فكانت مجرد قطعة متبقية من نعل، محفوظة لدى القاضي زين الدين عبدالباسط، كان يحملها دائما في عمامته من باب التبرك، ولا يعرف مصير هذه القطعة أيضا.

وأخيرا النعل الرابعة، وهي التي كانت محفوظة بدار الشرفاء الطاهريين بمدينة فاس المغربية، واختفت في وقت سابق لزمن تيمور باشا ولم يعرف مصيرها كذلك.

ولا يتبقى في الوقت الحاضر، سوى نعل وحيدة موجودة بقصر طوب كابي في اسطنبول، ضمن مجموعة من المقتنيات النبوية وآثار الصحابة، ولا يعرف إن كانت هذه النعل واحدة من النعال الأربعة المذكورة، أم أنها نعل خامسة، أم أنها مجرد نسخة مقلدة من النعل الأصلية التي كانت للنبي صلى الله عليه وسلم.



الأشكال الستة للنعال كما أوردها أحمد بن يحيى المقري

مؤلفات النعال:

ورغم هذا التضارب حول حقيقة تلك النعال، وعدم اليقين من صحتها، إلا أن ذلك لم يمنع كثيرا من المؤلفين من كتابة العديد من المؤلفات خصصت للحديث عن النعال النبوية وأنواعها وشكلها وأفضالها والأحكام المتعلقة بها.

وكان أشهر من كتب عن النعال النبوية واهتم بها وصنف فيها، هو أحمد بن يحيى المقرئ التلمساني، خاصة كتابه “فتح المتعال في مدح النعال”، والذي أورد فيه كل ما كتب في موضوع النعال والمتواتر عنها من حديث ولغة وشعر وسيرة وتاريخ، كما أورد في الكتاب رسوما للنعال النبوية الشريفة، قال عنها إنها أصح أمثلة تم رسمها على شكل النعل النبوي.

كما كتب الحافظ ابن عساكر مؤلف صغير “كراسة” في فضل النعال النبوية، وكذلك فعل السراج البقليني في مؤلفه “خدمة نعل القدم المحمدي”، وهناك مجموعة منظومات شعرية لشاعر اسمه “محمد بن فرج” أطلق عليها اسم “القطع الخمسة في مدح النعال المقدسة”، واهتم فيها بوصف النعال النبوية والتوسل بها.

ولم يكتب المقرئ بكتابه سابق الذكر، بل ألف كتبا أخرى تتحدث عن النعال النبوية، منها كتاب “نفحات العنبر في وصف نعل ذي العلى والمنبر”، وكتاب “النفحات العنبرية في نعل خير البرية”، بخلاف كتاب “بلوغ الآمال من فتح المتعال” ليوסף النبهاني، وكتاب “نيل الشفا بنعل المصطفى” لأشرف علي التهانوي من علماء الهند.



تجميعة من البلاطات الخزفية عليها رسم النعل النبوي- متحف الأغا خان في تورنتو بكندا



تجميعة من البلاطات الخزفية مرسوم عليها شكل النعل الشريف - جامع الدرويشية في دمشق

فن النعال:

يقول الباحث والخطاط المغربي الدكتور محمد عبدالحفيظ خبطة الحسني، إن كثيرا من مخطوطات السيرة النبوية، التي تعني بصفات الرسول صلى الله عليه وسلم الخلقية والخلقية، وظفت فيها صور رمزية ترتبط بالنبوي، تجمع بين دلالة النص وجودة الخط والزخرفة والتنميق، ومن أهم تلك الصور “النعال النبوية”، حيث كانت ترسم أمثلتها بشكل تحاكي معه صفة النعال النبوية الأصلية - على حد زعم أصحابها - وذلك بغرض التبرك بها، بل ووظفوها في عهود متأخرة؛ في لوحات حائطية مزخرفة كانت تزين بها البيوت ونقش الحلي وكذا تزيين كتب الأوراد والأذكار والمدائح النبوي بها.

ويضيف الحسني في دراسة له بعنوان “النعال النبوية بين المشرق والمغرب”، أن الجزء الذي وظف من النعل النبوي الشريف في رسم النعال النبوية، التي نرى أمثلتها في المخطوطات، هو الجزء الأسفل - والذي نطلق عليه حاليا نعل الحذاء - حيث تكاد الصفات الفنية المتعارف عليها بالتواتر من قبل الخطاطين والمزخرفين، تنطبق على أسفل النعل المحفوظ بقصر “طوب كابي سراي” باسطنبول.

ونقل الحسني في بحثه، ستة أشكال زخرفية، قال إنها أشهر أشكال فنية تستخدم على أنها تحاكي النعل النبوية، واعتمد من رسموها على ما تواتر عن النعال من أخبار ووصف، كما أورد عدد من الزخارف التي وظفت فيها هذه الأشكال.

“نعل نعلو بذكره”

أن كثرة انتشار رسومات النعال النبوية وتضمينها في الأشكال الفنية والخطوط والزخرفة، راجع إلى استعمالها من طرف العامة في سائر أحوال حياتهم اليومية قصد التبرك بها.

كما أشار المقري إلى هذا الاستخدام في فصل مستقل في كتابه “مدح النعال”، سماه “خواص ومنافع مجربة عن المثال”، زاعماً أن للرسومات التي ترسم على شكل النعل النبوي، لها منافع كثيرة كتسهيل ولادة الحامل، وإبطال السحر، والتوسل بالنعال لقضاء الحاجات وتفريج الكرب، وأنه وضع رسم النعال على مكان الوجع ذهب الألم وشفى صاحبه!

كما قال ابن عساكر في كتابه عن النعال، عندما سئل عما يكتب لمن يتعسر عليه الولادة “إن الحامل إذا أمسكت مثال النعل الشريف بيمينها وقد اشتد عليها الطلق، تيسر أمرها بحول الله وقوته”!

وفي ذلك نقل عن الحسن البصري أنه قال لطلابه في درس تحدث فيه عن وصف الرسول، عندما وصل للحديث عن نعل النبي “كان له نعل نعلو بذكره”، فسأله أحد تلامذته: كيف نعلو بذكر النعل أيها الإمام؟ فأجاب: “نعلٌ لم يؤمر صاحبه بخلعه في السماوات العلا ليلة المعراج، وأمر موسى بخلعه وهو على الأرض (فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى) إذا هو نعلٌ نعلو بذكره”.

ويشير الحسني إلى أن استعمال النعل النبوي في التمام والتعويذات امتد حتى عصور متأخرة، حتى أنها كانت تستخدم أيضاً في الاستغاثة من هول الفتن كما حدث في فاس التي وضع أهلها أمثلة النعال النبوية على رؤوسهم مستشفعين بها من إحدى الفتن الشديدة التي تعرضت لها المدينة.

واللافت في هذا الخصوص، أن دور الإفتاء في الوطن العربي أجمعت على جواز التبرك بالآثار النبوية، سواء بالتقبيل أو باللمس أو التمسح ونحوه، وسواء في ذلك ما انفصل من جسده الشريف عليه الصلاة والسلام، وما استعمله من آنية أو لباس أو نعال أو أدوات أخرى، ونقل عن البخاري أن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يتركون بشعره ونعله. (147)

¹⁴⁷ انظر: مقال عبد المجيد عبد العزيز، موقع عرب لايت (www.arablite.com)، 12 أكتوبر 2017م.

المبحث الثالث عشر

تاريخ النعال الشريفة⁽¹⁴⁸⁾

النعل التي كانت عند السيدة عائشة:

ذكرها العلامة الأديب أحمد بن محمد المقرئ، مؤلف نفع الطيب في كتابه فتح المتعال في مدح النعال، الذي ألفه في مثال النعل النبوية وما قيل فيها، وقد أورد لها عدة أمثلة أقواها في الصحة مثالان: ذكر أن الأول منهما حذي على نعل نبوية كانت عند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وأن هذا المثال هو معتمد عدة من الأئمة الثقات: كأبي بكر بن العربي، وابن عساكر، وابن مرزوق، والفارقي، والبلقيني، والسخاوي، والسيوطي، وابن فهد، وغيرهم. وأتى على ما يثبت ذلك من الروايات بأسانيدها، ثم صارت هذه النعل الشريفة لإسماعيل بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة المخزومي، وسبب ذلك على ما رواه عن الثقات أنها كانت عند عائشة رضي الله عنها، ثم صارت من قبلها إلى أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، وكانت أم كلثوم تحت طلحة بن عبيد الله، فلما قتل يوم الجمل خلفه عليها عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة المخزومي، وهو جد إسماعيل المذكور الذي كانت عنده النعل، ثم ذكر نعلًا أخرى كانت بالمدينة، عند فاطمة بنت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، ولم يفصح عما صار إليه أمر هاتين النعلين بعد ذلك.

نعل كانت بالأشرفية بدمشق:

ذكروا أنها كانت عند بني أبي الحديد يتوارثونها، ثم صارت للملك الأشرف موسى بن العادل الأيوبي، فجعلها في دار الحديث الأشرفية التي أنشأها بدمشق، وقد أشار إليها ابن كثير في البداية والنهاية في كلامه على النعل النبوية بقوله: «واشتهر في حدود ستمائة وما بعدها عند رجل من التجار يقال له: ابن أبي الحديد نعل مفردة، ذكر أنها نعل النبي صلى الله عليه وسلم، فسامها الملك الأشرف موسى ابن الملك العادل أبي بكر بن أيوب المذكور، فأخذها إليه وعظمها، ثم لما بنى دار الحديث الأشرفية إلى جانب القلعة، جعلها في خزانة منها، وجعل لها خادمًا، وقرر له من المعلوم كل شهر أربعين درهماً، وهي موجودة إلى الآن في الدار الأشرفية»⁽¹⁴⁹⁾.

ونقل سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان خبر مصير هذه النعل إلى الأشرفية عن الملك الأشرف نفسه فقال في ترجمته الواردة في وفيات سنة ٦٣٥ ما نصه: «وكننت عنده بخلاط، فقدم علينا النظام ابن أبي الحديد ومعه نعل النبي صلى الله عليه وسلم، فعرفته بقدمه

¹⁴⁸ لآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ص 109.

¹⁴⁹ البداية والنهاية، ابن كثير، 8/6.

فقال يحضر، فلما دخل عليه ومعه النعل قام قائمًا ونزل من الإيوان وأخذ النعل فقبلها ووضعها على عينيه وبكى، وخلع على النظام وأعطاه نفقة وأجرى عليه جراية، وقال: تكون في الصحبة تبرك بك. وانفصلت عن خلاط، وأقام عنده، فبلغني أنه قال: هذا النظام يطوف البلاد وما يقيم عندنا، وأنا أؤثر أن يكون عندي قطعة منها، ثم بات يفكر ورجع عن ذلك الخاطر، ولما أخذ دمشق حكى لي قال: عزمت على أخذ قطعة منها، فقلت: ربما يجيء بعدي من يفعل مثل فعلي فيتسلسل الحال ويؤدي إلى استئصالها بالمرّة، فتركتهما وقلت: من ترك شيئًا لله عوضه الله أمثاله، ثم أقام عندي النظام شهورًا، واتفق أنه مات وأوصى لي بالنعل فأخذت النعل بأسرها، ولما فتح دمشق اشترى دار قيمار النجمي وجعلها دار حديث وترك النعل فيها، ونقل إليها الكتب الثمينة، وأوقف عليها الأوقاف الكثيرة» (150) ا.هـ.

وذكر المقرئ في فتح المتعال رجالًا اسمه أحمد من بني أبي الحديد الذين كانوا يتوارثون هذه النعل رأى اسمه في استجازة من الشيخ المحدث أبي عبد الله البرزالي تاريخها سنة ٦٠٩ منوعًا بصاحب نعل رسول الله ﷺ ٤، ثم نقل عن تاريخ البدرى في الملك الأشرف ما صورته: «وقد كان شجاعًا كريمًا جوادًا محبًا للعلم وأهله، لاسيما أهل الحديث ومنادمة الصالحين، وقد بنى لهم دار الحديث بالسفح» إلى أن قال: «وجعل فيها نعل النبي ﷺ الذي ما زال حريصًا على طلبه من النظام ابن أبي الحديد التاجر». (151)

وممن ذكره العلماء واجتمعوا به من بني أبي الحديد أبو الحسين بن أبي الحديد، ذكره ابن عساکر في تاريخ دمشق، وملخص ما نقله عنه المقرئ في التعريف به أنه أبو الحسين عبد الرحمن بن عبد الله بن القاسم بن الحسن بن عبد الله بن أبي الحسن أحمد بن أبي الفضل عبد الواحد بن أبي بكر محمد بن أحمد بن عثمان بن الوليد بن الحكم بن سليمان المعروف بابن أبي الحديد السلمي الخطيب كان شيخًا صالحًا سليم الجانب سديد السيرة من بيت الحديث والخطابة، وكان جده الأعلى أبو الحسن بن أبي الحديد من مشهورى المحدثين. قال ابن عساکر سمعت عنه بدمشق أجزاء ودخلت داره المليحة وقرأت عليه، ورأيت نعل النبي ﷺ معه، وكانت ولادته في جمادى الأولى سنة ٤٦٤ بدمشق ووفاته بها نهار يوم السبت مستهل جمادى الآخرة من سنة ٥٤٦ ودفن في مقابر باب الصغير. ا.هـ.

ونقل المقرئ أيضًا كلامًا مفصلاً مفيدًا في هذه النعل عن رحلة الحافظ الرحال أبي عبد الله محمد بن رشيد الفهري المغربي السبتي المالكي المسماة: «ملء العيبة مما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة» يتلخص في أنه قصد زيارة هذه النعل بالمدرسة الأشرفية المذكورة للتبرك بها والاستشفاء من مرض أصابه فوجد بركتها، ورأى بالمدرسة بيتين بُنيا في قبلتها أحدهما عن يمين المحراب به نسخ من المصاحف، والآخر عن يساره فيه النعل الكريمة، وهي فردة واحدة، وقد جعل

¹⁵⁰ مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، شمس الدين أبو المظفر المعروف بـ «سبط ابن الجوزي»، 353/22.

¹⁵¹ الآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ص 112.

لهذا البيت باب مصفح بالنحاس الأصفر كأنه صفائح ذهب، وعلق عليه كِلل حرير ثلاث خضراء وحمراء وصفراء، ووضعت النعل الكريمة على كرسي من آبنوس، ثم وضع على النعل لوح من آبنوس، ونقر في وسط اللوح بمقدار ما ظهرت النعل منخفضة عن اللوح بمقدار النقر، ولا شك أنه بقي منها تحت أطراف اللوح مقدار ما ثبت به تحت اللوح وما أخذته المسامير التي طوقت به فإن الدائر المحيط بها كله مكوكب بمسامير فضة ويملاً ذلك الظاهر منها الذي هو منقور عليه بأنواع الطيب حتى إن الذي يلثمها يتمرغ فمه في طيبتها، وقد وكل بها قِيم له عليها مرة بلغنا أنه أربعون درهماً ناصرية، وأمر بفتحها يوم الإثنين ويوم الخميس للناس للتبرك بلثمها. ١.هـ.

ثم ذكر المقري أيضاً أن هذه النعل الشريفة كانت عند أم المؤمنين ميمونة بنت الحارس الهلالية (رضي الله عنها) مما تركه النبي صلى الله عليه وسلم فتوارثها ورثتها من بعدها إلى أن وصلت إلى بني أبي الحديد ٨ وما زال يتوارثونها إلى آخرهم موتاً، وأنه ترك ثلاثين ألف درهم وترك تلك النعل وولدين له فتراضيا على أن يأخذ أحدهما المال ويأخذ الآخر النعل الشريف فصار يذهب بها إلى أرض العجم ويفد على الملوك فيتبركون بها حتى رجع إلى خلاط فطلب منه الملك الأشرف ابن العادل أن يقطع له منها قطعة يتبرك بها، ثم رجع عن ذلك إلى أن آلت إليه وجعلها في دار الحديث التي ابتناها بدمشق... (152)

ومن الحوادث المتعلقة بهذه النعل الشريفة ما وقع بدمشق من نائب الشام سيف كراي زمن الملك الناصر محمد بن قلاوون، وذلك أنه قرر على أهل دمشق ما عجزوا عن أدائه فأغلقوا البلد؛ لأنه أدخل في هذه المظلمة أهل الأسواق وحواضر البلد وأملاكها وحرارتها وأمر بكتابتها ليوظف عليها فضجَّ الناس وشكوا إلى القضاة والخطباء والأئمة فتواعد الجميع على الطلوع إلى النائب المذكور، فلما كان يوم الإثنين ثالث عشر جمادى الأولى (أو الأخرى) من عام أحد عشر وسبعمئة أخذ الخطيب جلال الدين القزويني صاحب تلخيص المفتاح والإيضاح المصحف الكريم العثماني ونعل النبي صلى الله عليه وسلم من دار الحديث الأشرفية وأعلام الجامع التي تكون بين يدي الخطباء وخرج من باب الفرج ومعه العلماء والفقهاء والقراء والمؤذنون والأئمة وعامة الناس، فلما وصلوا إلى النائب واستغاثوا أمر بضرهم وقال للجلال القزويني حين سلم عليه: لا سلم الله عليك، وضرب النقباء الناس ورموا المصحف العثماني والنعل الشريفة النبوية فعندها رجمهم الناس وأخذوا الجلال القزويني إلى القصر وخلص العوام المصحف والنعل الشريفة والأعلام ودخلوا البلد، فاتفق بعد عشرة أيام أن عوقب سيف الدين كراي المذكور وقيد وسجن بأمر الناصر محمد بن قلاوون وناله من الإهانة ما ناله جزاء تهاونه بالمصحف الشريف والنعل النبوية، وفرج الله عن أهل دمشق وفرحوا بالانتقام الإلهي منه.

مصير هذه النعل مع نعل أخرى كانت معها بدمشق:

¹⁵² الآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ص 114.

قال المقرئ: «وقد فحصت عن أمر هذه النعل الشريفة في زماننا هذا فلم أجد لها عند أحد ممن سألت خبراً، وأظن أنها ذهبت في فتنة تيمورلنك حين حَرَّب دمشق وأحرقها سنة ثلاث وثمان مائة حسبما هو مشهور....» (153) والفردة الثانية في الدماغية⁽¹⁵⁴⁾ المدرسية المعروفة للشافعية، ذهبتا في وقعة تيمورلنك لا يدري أين ذهبتا، والله أعلم. ا.هـ. قلت: الذي ذكره العلامة عبد الباسط بن موسى العلمي في مختصر تنبيه الطالب وإرشاد الدارس أن تيمورلنك أخذها في تلك الوقعة ونص ما قال في كلامه على دار الحديث الأشرفية: «وبها نعل النبي ﷺ، وكانت عند الإمام نظام الدين أبي العباس أحمد بن عثمان بن أبي الحديد السلمي مولده بدمشق سنة ٥٦٠، وكان ورثها، أي: النعل من آبائه وكان الأشرف يقربه ويجله لأجلها ويؤمل أن يشتريها منه ويضعها في مكان ليزار فلم يسمح بذلك، وسمح بأن يقطع له قطعة منها فامتنع الأشرف حذرًا من التطرق إلى إعدامها، ثم أقطع الأشرف وقدر له معلومًا فاستمر كذلك إلى أن توفي سنة ٦٢٥ فأوصى بها للأشرف فأقرها بدار الحديث الأشرفية، ويقال: إنها كانت الفردة اليسرى، وأن الفردة اليمنى كانت بالمدرسة الدماغية، ولم تزالا إلى زمن تيمور، فلما دخل دمشق أخذها». (155)

قطعة كانت عند القاضي عبد الباسط:

القاضي زين الدين عبد الباسط بن خليل بن إبراهيم (وقيل: ابن يعقوب) الدمشقي ثم القاهري ترجمه السخاوي في الضوء اللامع⁽¹⁵⁶⁾ ترجمة طويلة جاء فيها أنه ولد سنة ٧٨٤ بدمشق أو سنة ٧٩٠ أو التي قبلها والأول أشبه، وتوفي بالقاهرة سنة ٨٥٤ ودفن في تربته التي أنشأها بالصحراء ونال قسطًا وافراً من الوجاهة والسؤدد في الدولة، وكان حسن السياسة واسع الكرم اشترى بيت تنكر، وأصلحه وأكمله وسكنه وعمر تجاهه مدرسة بديعة انتهت سنة ٨٢٣ ثم قبض عليه السلطان الملك الظاهر جقمق وأخذ منه قطعة قيل: إنها من نعل المصطفى ﷺ وأهين باللفظ غير مرة ثم أطلق فحج وزار وسافر إلى بعض البلاد وعاد إلى القاهرة مستوطنًا لها إلى أن توفي بها. (157)

قلنا: دار تنكر المذكورة لم تزال باقية إلى اليوم بشارع الخرنفش، وكان يسكنها قاضي القضاة إبراهيم بن جماعة ثم ملكها القاضي عبد الباسط المذكور وتنقلت بعده من مالك إلى آخر حتى اشتراها عباس باشا الكبير قبل توليه على مصر، فغير

¹⁵³ الآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ص116.

¹⁵⁴ مدرسة كانت بدمشق مشتركة بين الشافعية والحنفية أنشأها السيدة عائشة جدة فارس الدين بن دماغ سنة ٦٣٨ وهي زوجة شجاع الدين محمود بن دماغ العادلي، وقد زالت هذه المدرسة وأقيم الآن في موضعها مصنع لعمل النشا ودار للسكنى كما في منادمة الأطلال لابن بدران.

¹⁵⁵ الآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ص118.

¹⁵⁶ الضوء اللامع 651/2 .

¹⁵⁷ الآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ص119.

معالمها وجدد بناءها على ما هي عليه الآن وسمها بالإلهامية نسبة لولده إلهامي باشا ثم اشتراها خليل باشا يكن من تركة إلهامي باشا ثم اشتراها منه عزيز مصر الخديو إسماعيل وأنعم بها على السادة البكرية شيخ مشايخ الصوفية لما أخذ دارهم التي كانت على بركة الأزبكية عند تنظيم شوارعها، وما زالت إلى اليوم للبكرية يسكنونها، والمدرسة التي بناها القاضي تجاهها ذكرها المقرئ في الجوامع باسم الجامع الباسطي، وهو باق أيضاً إلى اليوم ويعرف بجامع القاضي عبد الباسط وجامع عباس باشا لتجديده بعض بنائه وبه قبر الشيخ أحمد بن خليل السبكي المتوفى سنة ١٠٣٢هـ، وكان يتولى الإمامة والخطابة به، وأما القطعة من النعل الشريف فقد فصل المقرئ خبرها في تاريخه المسمى لمعرفة دول الملوك ونقله عنه المقرئ بمعناه في فتح المتعال فقال:

«ذكر المقرئ المؤرخ المصري رحمه الله في تاريخه المسمى بالسلوك ما معناه أن السلطان سيف الدين جقمق لما غضب على القاضي زين الدين عبد الباسط وأمر بجعله في البرج دخل عليه والي القاهرة وأمره أن يخلع جميع ما عليه من الثياب فإنه نقل للسلطان أن معه اسم الله الأعظم، ولذلك كان كلما همَّ بعقوبته صرفه الله عنه فخلع جميع ما كان عليه من الثياب والعمامة ومضى بها إلى الوالي وبما في أصابع يديه من الخواتم فوجد في عمامته قطعة أديم، ذكر لما سئل عنها أنها من نعل النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله وسلم. انتهى المقصود منه. ولعلها كانت من التي بالأشرفية بالشام، وكان لهذا القاضي الجاه العريض والتصرف في مملكة الإسلام بمصر والشام وما يليهما فلا يبعد أن يحصل له ذلك منها أو من غيرها من النعال النبوية التي كانت يتوارثها من خصه الله بها، والله أعلم» ا.هـ. ما ذكره المقرئ. (158)

النعل الشريف التي بدار الشرفاء الطاهريين بفاس:

ذكر عصرنا العلامة محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني المتوفى سنة ١٣٤٥ في كتابه سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس (ج ١ ص ٣٤٣) في ذكر من اشتهر من صلحاء حومة الجزيرة، وما أضيف إليها دار الشرفاء الطاهريين التي بها النعل الشريف النبوية، فآثرنا نقل كلامه بنصه وإن طال لما فيه من الفوائد التاريخية، قال رحمه الله: «أعلم أن من مزارات هذه الحومة دار الشرفاء الطاهريين الصقليين التي بدرب أبي بكر وهي الأولى عن يمين الداخل إليه من جهة مصمودة لأن بها الآن نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشريف التي كان يلبسها في رجله الشريف بعينها وذاتها، وكانت قبل بدار أخرى كانت لهم بدرب الدرج من حومة درب الشيخ، ثم نقلوها إلى هذه وهي في ربيعة في جوف صندوق في مكان مرتفع في غرفة بأعلى الدار المذكورة معظمة محترمة وعندهم الشهادة بخطوط أئمة كبار أنها نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي الإشراف في ترجمة الشرفاء المذكورين ما نصه: وبأيدي أصحاب الترجمة من الآثار النبوية والمتبركات المصطفوية نعلا الرسول صلى الله عليه وسلم

¹⁵⁸ الآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ص 120.

الكريمتان اللتان كانتا بدقميه الشريفتين شاع خبرهما منذ أعوام، ولهج بذلك الخاص والعام... (159)

وفي تأليف للشيخ الإمام الأوحدي أبي مالك سيدي عبد الواحد بن محمد الفاسي في السلالة الصقلية سماه غاية الأمنية وارتقاء الرتب العلية في ذكر الأنساب الصقلية ذات الأنوار البهية السنية، لما تعرض لذكر بني طاهر عقب الشريف الولي الجليل الأحظي الكفيل الأثيل ذي القدر السامي والفضل الجلي أبي العباس أحمد بن علي المتوفى سنة ثلاث وتسعين وألف ما نصه: وسيدي أحمد بن علي المذكور هو الذي كان حائزاً بداره التي بدرج الدرج من عدوة فاس الأندلسي للنعلين الكريمتين اللتين لبسهما جده مولانا رسول الله صلی الله علیه وسلم بقدميه الشريفتين كما شاع خبرهما منذ أعوام ولهج بذكرهما الخاص والعام، أعاد الله علينا من بركتها أمين.

وقد رأهما وتبرك بهما بالدار المذكورة جماعة من أعيان العلماء منهم الشيخ الحافظ أبو زيد سيدي عبد الرحمن بن شيخ الإسلام أبي محمد سيدي عبد القادر الفاسي، وذلك سنة سبع وستين وألف هو وجماعة من الأئمة الأعيان وقيست النعل الشريفة بمثال بشهادة عدلين وكان المقيس (160) له على الأصل الشريف الفقيه العلامة سيدي حمدون المزوار... (161)

وقد قال الشيخ التاودي في حاشيته على البخاري في باب الشرب من قدح النبي صلی الله علیه وسلم من كتاب الأشربة ما نصه: وقد من الله عليّ مع حقارتي وضعف تعلقي بالسنة والحديث بأني رأيت فرداً من نعل النبي صلی الله علیه وسلم ومسحت به وجهي وعيني وذلك في العشرة الأخيرة من المائة الثانية عشرة، وهذه النعل بدار الأشراف الطاهريين بعدوة الأندلس قرب مصمودة هناك معروف جدهم بصاحب النعال، وكان السلطان مولاي إسماعيل جبر على أخذها فأعطوه واحدة وكنتموا الأخرى فلهذا لا يطلعون عليها أحداً، وهي عندهم في ربيعة في صندوق في مكان معظم محترم، ورأيت حوله خط واحد من العلماء ممن أدركته لا غير، وكتبت حوله فله الحمد والمنة، وقد ذكر في نشر المتاني قضية جبر السلطان المذكور على أخذها حيث قال فيه ما نصه: وفي عام أربعة عشر ومائة وألف شدد في المغرب على أهل فاس السلطان المنصور بالله مولانا إسماعيل ابن الشريف الحسيني فطلب أهل فاس من الشرفاء الطاهريين أن يعطوهم النعل النبوية يستشفعون بها للسلطان فحملها بعض الشرفاء المذكورين وساروا إلى السلطان فأحضرها بين يديه ودفعوها له بمكناسة، فعفا عن أهل فاس في تلك القضية، وأخذ السلطان النعل وأدخلها لداره بقصد التبرك وبني قبة بداره معلومة إلى الآن تسمى قبة النعال ووضع فيها النعل في كوم (162)، وبقيت النعل عند السلطان مدة حياته ولا أدري ما وقع بها بعد وفاته. ا.هـ.

¹⁵⁹ المرجع السابق، ص 121.

¹⁶⁰ قوله: المقيس هو بضم فكسر اسم فاعل من أقاس، وكذلك ما جاء بعده في عبارة — نشر المتاني من قوله (مقاس) أي بصيغة اسم المفعول من أقاس أيضاً، وكلاهما سبق قلم؛ لأن المعروف في اللغة قاس واسم الفاعل منه قانس هو بضم أوله واسم المفعول مقيس بفتح فكسر وأصله مقيوس على ما هو مقرر في التصريف.

¹⁶¹ الآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ص 122.

¹⁶² لعله كوم من الطيب كمسحوق الصندل ونحوه.

نعل غير صحيحة:

وهي نعل أهداها بعضهم للخليفة المهدي العباسي فظهر له أنها غير صحيحة غير أنه قبلها وأجاز مهديها سياسة منه، ذكر ذلك ابن شاعر في ترجمته في فوات الوفيات ج ٢ ص ٢٢٥ ونص عبارته: وجلس المهدي جلوساً عاماً فدخل عليه رجل وبيده مندبل فيه نعل فقال: يا أمير المؤمنين هذه نعل رسول الله ﷺ قد أهديتها لك فأخذها منه وقبلها ووضعها على عينيه وأعطاه عشرة آلاف درهم فلما خرج قال لجلسائه: ما ترون أي أعلم أن رسول الله ﷺ لم يرها فضلاً عن أن يكون لبسها، ولو كذبناه لقال للناس: أتيت أمير المؤمنين بنعل رسول الله ﷺ، فردّها عليّ، وكان من يصدقه أكثر ممن يكذبه؛ إذ كان من شأن العامة الميل إلى أشكالها والنصرة للضعيف على القوي وإن كان ظالماً، فاشترينا لسانه، وقبلنا هديته، وصدقناه قوله، وكان الذي فعلناه أرجح وأنجح». (163)

المبحث الرابع عشر

فقدان الآثار الحسينية للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَجِعَ المسلمون بفقد بعض هذه الآثار الشريفة كما ورد في الآثار والتاريخ بصورٍ شتى؛ فمن هذه الصور: دفن هذه الآثار مع مقتنيها عملاً بوصيته: كما جاء عن سَهْلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ، فِيهَا حَاشِيَتُهَا) ، أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالُوا: الشَّمْلَةُ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدِي فَجِئْتُ لِأَكْسُو كَهَا، «فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتِاجًا إِلَيْهَا، فَحَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّمَا إِزَارُهُ»، فَحَسَنَتْهَا فَلَاؤُنَّ، فَقَالَ: أَكْسِنِيهَا، مَا أَحْسَنَتْهَا، قَالَ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنَتْ، لَبَسَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتِاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَبْرُدُ، قَالَ: إِيَّيْ وَاللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي، قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ. (164)

بالنسيان لها: كما جاء عن طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: (انْطَلَقْتُ حَاجًّا، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ، حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي أَبِي " أَنَّهُ كَانَ فِي مَنِّ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا "، فَقَالَ سَعِيدٌ: «إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ» (165).

¹⁶³ الآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ص 129.

¹⁶⁴ سبق تخريجه.

¹⁶⁵ سبق تخريجه.

بفقدتها: كما جاء عن ابن عُمرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: (اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، وَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بَيْتِ أَرِيَسَ، نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) (166)؛ وقال السيوطي في بُردته صلى الله عليه وسلم: "وقد كانت هذه البردة عند الخلفاء يتوارثونها ويطرحونها على أكتافهم في المواكب جلوسًا وركبوا، وكانت على المقندر حين قتل، وتلوثت بالدم، وأظن أنها فُقدت في فتنة التتار فإننا لله وإنا إليه راجعون". (167)

الخاتمة

وتشتمل على أهم النتائج وهي:

البركة لغة التَّماء والزيادة، واصطلاحًا: طلب الخير، وزيادته في أمور الدين، أو الدنيا من خلال الاعتقاد في أمر حسي، أو معنوي.

تنقسم البركة إلى: بركة ذات، وبركة عما واتباع.

التبرك ليس واحدًا بل ينقسم إلى قسمين: تبرك مشروع؛ وتبرك ممنوع.

ورد العديد من الآيات المباركات التي جاء ذكر البركة فيها.

أقر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة على التبرك به، بل إنه في مواضع متعددة باشر ذلك بنفسه عليه الصلاة والسلام. أن صحابته ورضي الله تعالى عنهم تبركوا بذاته وبآثاره الحسية المنفصلة عنه في حياتهم وأقرهم على ذلك ولم ينكر عليهم، ثم جاء التابعون من سلف الأمة وتبركوا بها بعد وفاته، وهذا ما يدل على مشروعية التبرك بالإجماع السكوتي. التبرك بآثار النبي ثابت بالأدلة الصحيحة، وقد فعله أصحابه النبي، وأقر هذا الصنيع منهم، الأحاديث الواردة في مشروعية التبرك وجواز فعله أكثر من أن تحصى.

لم يفرق المسلمون بين التبرك به صلى الله عليه وسلم وبآثاره الشريف قبل انتقاله إلى ربه، وبعد انتقاله، فثبت عن كثير من الصحابة والسلف التبرك بآثاره بعد انتقاله الشريف إلى ربه سبحانه وتعالى.

لا ريب أن كان التبرك بها بآثار الرسول هو سنة الصحابة رضي الله عنهم، واقتفى آثارهم في ذلك من نهج نهجهم من التابعين وصلحاء المؤمنين، ويستحب للمؤمن أن يلتمس بركة هذه النعال وباقي الآثار الشريفة التي ثبتت بركتها من عند الله سبحانه وتعالى.

¹⁶⁶ أخرجه البخاري في صحيحه، عن ابن عُمرَ، كتاب اللباس، باب نَقَشِ الخَاتَمِ، 157/7 ح (5873)، ومسلم في صحيحه، عنه، كتاب اللباس والزينة، باب لبس النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق نقشه محمد رسول الله ولبس الخلفاء له من بعده، ص 867 ح (2091).

¹⁶⁷ تاريخ الخلفاء، السيوطي، ص 23.

يجوز صنع مجسم للنعل الشريف، بل هو مستحب فهو من العمل بالسنة النبوية الطاهرة بشروطها السالفة الذكر، فعند عرض هذا المجسم على الناس سوف يقتدي المسلمون بصورة هذه النعال وربما صنعوا أمثلة منها ولبسوها. يجوز رسم النعل النبوي الشريف على الملابس أو سجاد الصلاة أو غير ذلك. هناك أشكال وصور مختلفة للنعال النبوية الشريفة، وليس شكل واحد فلبس النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من نوع من أنواع النعال. فُجِعَ المسلمون بفقد بعض هذه الآثار الشريفة كما ورد في الآثار والتاريخ بصورٍ شتى.

قائمة المصادر والمراجع

- الآثار النبوية، أحمد تيمور باشا، ط1، دار الكتاب العربي، 1951م.
- آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، خالد مصطفى، ط2، القاهرة، 1997م.
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، ط1، مؤسسة الرسالة، 1426 هـ - 2005 م.
- الآداب الشرعية والمنح المرعية، ابن مفلح، ط1، عالم الكتب، بيروت، لبنان.
- الأذكار، للإمام النووي، تحقيق الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، طبعة 1414 هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.
- الإعتصام، أبو إسحاق الشاطبي، مكتبة التوحيد، القاهرة، ط1، د.ت.
- إكمال المعلم، القاضي عياض، ط1، دار الوفاء، مصر، 1998م.
- ألفية السيرة النبوية المسماة بنظم الدرر السنية في شرح السير الزكية، الحافظ العراقي، ط1، دار المنهاج، بيروت، 2005م.
- إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، المقرئ، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.
- البحر المحيط في التفسير، ابن الأثير، ط1، دار الفكر، بيروت، 1420هـ.
- البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجزيرة، ط1، 1417هـ، 1997م.
- البركة والتبرك من ذهبيات الحافظ الذهبي، خديجة الإدريسية، ط1، 2002م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد المرتضى الزبيدي، مطبعة حكومة الكويت، ط2، 1407هـ، 1987م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين الذهبي، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1410هـ، 1990م.
- تاريخ الخلفاء، السيوطي، ط1، مطبعة السعادة، مصر، 1371هـ - 1952م.
- تبرك الصحابة بآثار الرسول وبيان فضله، محمد طاهر الكردي، ط3، مكتبة القاهرة، مصر، 1997م.

- التبرك المشروع والمنوع، محمد صفوت نور الدين، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، السعودية، 1432هـ.
- التبرك أنواعه وأحكامه، ناصر الجديع، ط5، مكتبة الرشد، الرياض، 2000م.
- التبرك ومظاهر الإنحراف فيه، سوزانا رجب باشا، المملكة العربية السعودية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد الثالث، المجلد الثاني، يونيه 2018م.
- التجربة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، وليد العجاجي، مجلة العلوم الشرعية، العدد التاسع والعشرون، شوال 1434 هـ.
- الترغيب والترهيب، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417 هـ.
- تفسير البيضاوي، البيضاوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.
- تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق محمود محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2، د.ت .
- تفسير الفخر الرازي المسمى بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، فخر الدين محمد الرازي، دار الفكر، بيروت، ط1، 1401هـ، 1981م .
- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق مصطفى السيد، مؤسسة قرطبة، الجزيرة، ط1، 1421هـ، 2000م .
- حاشية السندی على صحيح البخاری، محمد بن عبد الهادي السندي المدني، ط1، دار الفكر، بيروت.
- الدعوات الكبير، أبو بكر البيهقي، دار غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط1، 2009م، 18/2 ح(443).
- دلائل النبوة، البيهقي، ط1، دار الكتب العلمية، 1988م.
- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، عبد الرحمن السهيلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2000م.
- سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، أبي عيسى محمد بن سورة الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط2، 1397هـ، 1977م .
- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1402هـ، 1982م .
- السيرة النبوية، ابن كثير، ط1، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 1976م.
- شرح الإمام النووي على صحيح مسلم، المطبعة المصرية، القاهرة، ط1، 1347هـ، 1929م .
- شرح رياض الصالحين، الإمام النووي، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بيروت، 2007م.
- شرح صحيح البخاري لابن بطلال، علق عليه ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 1423هـ، 2003م .
- الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية، الترمذي، ط1، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1412هـ.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1414هـ، 1993م .

- صحيح البخاري ، اعتنى به محمد زهير، دار طوق النجاة، بيروت، ط1، 1422هـ.
- صحيح مسلم ، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط1، 1419هـ، 1998م .
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين السخاوي، ط1، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ، 2001م .
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، اعتنى به محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، ط1، د.ت .
- فتح المتعال في مدح النعال ، المقرئزي، ط1 ، دار القاضي عياض، القاهرة، 1997م.
- كتاب كشف اللثام عن تصوف المظلل بالغمام للدكتور محمد سيد سلطان،
- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط1، د.ت .
- مجلة البحوث الإسلامية، مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، 79/78.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، دار الفكر، بيروت، 1414هـ، 1994م .
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، دار الوفاء، المنصورة، ط3، 1426هـ، 2005م .
- مجموع الفتاوى، تقي الدين أحمد بن تيمية أبو العباس، دار الوفاء، ط3، 2005م.
- مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، للإمام محمد بن مكرم المعروف بابن منظور، تحقيق رياض عبد الحميد مراد، دار الفكر، دمشق، ط1، 1404هـ، 1984م .
- مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، شمس الدين أبو المظفر المعروف بـ «سبط ابن الجوزي»، ط1، دار الرسالة العالمية، دمشق – سوريا.
- مركز الفتوى، موقع الإسلام ويب (www. islamweb.net)، 7 محرم 1423 هـ – 2002/3/20م، رقم الفتوى: (14486).
- المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري ، وبذيله التلخيص للذهبي، دار المعرفة، بيروت، ط1، د.ت.
- مسند أحمد بن حنبل ، بتحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1416هـ، 1995م .
- المعجم الأوسط، الطبراني ، تحقيق طارق بن عوض، وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة، ط1، 1415هـ، 1995م .
- معجم الشيوخ الكبير، للذهبي، ط1، مكتبة الصديق، الطائف، المملكة العربية السعودية، 1408 هـ – 1988م.
- المعجم الكبير، الطبراني ، تحقيق عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2، 1404هـ، 1983م .

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق مصر، ط4، 1425هـ، 2004م .
المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني، ط1، المكتبة التوفيقية، مصر.
موقع اليوم السابع، (www.youm7.com) بتاريخ: 2019/10/9م.
النعال النبوية بين السيرة والتاريخ والفن، محمد علي عبد الحفيظ، مجلة العمارة والفنون والعلوم الانسانية – عدد خاص (2)،
المؤتمر الدولي السابع " التراث والسياحة والفنون بين الواقع والمأمول"، 2008م.